

الدرس التاسع عشر من دروس دورة عمدة الفقه لفضيلة الشيخ منصور الغامدي حفظه الله

منصور الغامدي

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريما

00:00:07

اللهم يا مفهم سليمان فهمنا اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطل وارزقنا اجتنابه ولا تجعله ملتبسا علينا فنضل اما بعد اخواني واخواتي فنحمد الله سبحانه وتعالى ان من علينا بتمام كتاب عمدة الفقه -

00:00:24

نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعله حجة لنا لا علينا من ينفع بما قلنا وما سمعنا العلم النافع في حقنا وفي حق من سمعه اه اخواني واخواتي الان سوف نأخذ ان شاء الله تعالى -

00:00:46

تطبيقات على عدد من المسائل الفرضية بحكم اتنا ربما اثناء دراستنا لكتاب عمدة الفقه مررنا عليها مرورا سريعا وعلى ابرز واهم المسائل فيه والآن لعلنا نقف مع بعض التطبيقات والامثلة -

00:01:04

ما وقفتنا على التطبيقات والامثلة في كتاب الفرائض اثناء دراستنا له دراسة الفرائض دراسة الفرائض اه لا يستطيع الانسان ان يتلقنها الا من خلال الامثلة والمسائل والتمارين اذا لم يحل -

00:01:21

عشرات بالمئات الامثلة والتمارين فانه لا يستطيع ان يتلقن هذا الفن هذا الامر الاول الامر الثاني الفرائض الغالبة على الناس او المواريث الغالبة على الناس منصوصة في كتاب الله سبحانه وتعالى -

00:01:44

وهي تشمل اكثرا من تسعين بالمائة بل اكثرا من حوادث الناس في مسائل المواريث يبقى نسبة قليلة جدا التي تقع وليس منصوصة في كتاب الله. غالبا انها تكون مما اجمع عليه الصحابة -

00:02:07

فان لم تكن كذلك فهي من المسائل التي تكلم عنها الصحابة واختلفوا فيها ومن اهم هذه المسائل مسائل اجتماع الجد مع الاخوة في حال عدم وجود الاب وعدم وجود الفرع الوارس هذى المسألة -

00:02:28

هذه الصورة مسائل اجتماع الجد مع الاخوة من المسائل التي حصل فيها الوسائل التي حصل فيها خلاف كبير بين الصحابة في يعني قسمة هذه الفروض بين اول الاموال الميراث بين الجد والاخوة -

00:02:45

فهذه كما ذكرنا انها تدرج في غالب مسائل الفرائض اما منصوصة او اجماعية غالبا من حيث الواقع غالبا من حيث الواقع في الناس المسألة الثالثة التي اود التنبيه لها ان بعض المصنفين في الفرائض -

00:03:03

صنفوا او ان اغلب ان الفرائض فصلت عن علم الفقه في علم مستقل وصار هناك عدد من الكتب والمتون التي تعنى بعلم الفرائض والمواريث من هذه الكتب حقيقة كتاب الشيخ الامام الرحبي متن مختصر شرح في عدد من الشرور -

00:03:26

مرحب بي في علم الفرائض ومن الكتب المعاصرة التي اعنت بها الامر كتاب لفضيلة الشيخ صالح الفوزان بعنوان التحقيقات المرضية رسالة علمية تقدم بها الشيخ حفظه الله تعالى وفي كتاب حقيقة جيد -

00:03:54

وهو كتاب مباحث في علم المواريث للدكتور مصطفى مسلم كان مدرسا للفرائض بجامعة الامام اعد مذكرة للطلاب. مذكرة جيدة وفيها عدد من التمارين المحلوله هناك حقيقة مجموعة من الكتب التي كتبت في الفرائض والمواريث -

00:04:12

التنبيه الرابع الذي اختم به قبل ان نبدأ في هذه الامثلة اه على السبورة وهو ان طرق تدريس الفرائض وطرق التصنيف في الفرائض

متعددة اه فمن العلماء من يصم من يصنف - 00:04:33

الفرائض او الفروض على ويفقسم هذا الكتاب على طريقة اصحاب الفروض فيجمع اصحاب الثلث دكتور مصطفى مسلم
فمن الناس من يكتبها على طريقة اصحاب الفروض فيجمع اصحاب الثلث - 00:04:55

في باب ويجمع اصحاب النصف في باب. ويجمع اصحاب الربع في باب واصحاب الثمن في باب والثلاثين في باب وهكذا ومن الناس
من يكتبها على طريقة لا الورثة ويأتي بالزوج ويأتي باحواله فيقول احواله اما - 00:05:26

النصف او الربع الزوجة احوالها اما الربع واما الثمن البنات او البنات حالها مثلا عند الانفراد النصف وعند الاجتماع الثلاثين وعند وجود
الاخوة التعصي و يأتي باحوال الام احوالها اما السادس واما الثالث. السادس ان كان ثم - 00:05:48

فرع وارث لو كان هناك جمع من الاخوة والثلث ان لم يكن شيء من ذلك وهكذا يا جماعة بحسب اي الطريقتين الاسهل في الفهم
عندكم الطريقة الاولى ولا الثانية ها - 00:06:10

الاولى اللي هي اصحاب بعض الناس يستحسن اصحاب الثلث واصحاب الربع لكن في وجهة نظرى والله اعلم لا انه كونه يؤتى بكل
وارث واحواله واجتماع الشروط ووجودها يمكن هذا اوضح - 00:06:30

طريقة القرآن الكريم مثلا في مثل قول الله سبحانه وتعالى لكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم
الربع مما ترك من بعد وصيتي وصينا بها ادين - 00:06:49

ولهن الربع مما تركتم لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلنهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين لاحظوا هنا يفصل في
احوال الزوج ثم فصل في احوال الزوجة وفي الاية التي قبلها في المواريث فصل في احوال الام وهكذا والبنت - 00:07:02
هذه الطريقة يمكن انها اسهل لفهم واسرع لفهم تنبية خامس مسائل الفرائض والمواريث ذكرنا المدونة في كتب الفقه
والمدونة في هذه المفردات على نوعين مسائل شرعية مثلا اصحاب الفروض وماذا فرض لهم؟ وما هي شروط فرضية لهم -
00:07:24

ومسائل من جنس مسائل الرياضيات وسائل رياضية وهي طريقة احتساب الاصل مثلا طريقة تطبيق المنسخة كيف تتم المنسخات؟
هذا كلها تأصيل رياضي تحتاج الى تأصيل في الرياضيات ونحن قد ذكرنا - 00:07:47

انها تحتاج الى معرفة ايش المضاعف المشترك الاصغر بشكل اساسي والقاسم المشترك الاكبر في بعض الاحيان طيب فخلونا نبغى
واحد يطلع لنا على السبورة اذا يسر له ونأخذ مسائل سنبدأ ان شاء الله تعالى اكتب لنا المسألة بشكل واضح وكبير بخط كبير -
00:08:07

في كتاب الدكتور مصطفى مسلم يعني آآ عدد من اه التمارين المحلوله والآن نمر على بعضها طيب بسم الله. اول مسألة اكتب لنا
الاخت الشقيقة مع العم توفي رجل عن اخت شقيقة وعم - 00:08:31
طيب اكتب آآ اخت لا اكتب اخت شقيقة اخت طيب هذى اخت شقيقة وعم الان من يقسم لنا هذه المسألة نبدأ بالسهل وبعدين
نصعبها شوي شوي ها نعم ايوه طيب - 00:09:14

الاخت الشقيقة لها النصف والعم يرث تعصيها ذكرنا من قبل اول شيء في قسمة المواريث كيف قسمنا هذه المسألة ها اول شيء وش
نسوي اصحاب الفروض اصحاب الفروض نعطيهم فروضهم - 00:09:48

وبعدين الباقي التعصي يقول لاهل التعصي طيب الان اول شيء نبدأ به اصحاب الفروض الاخت الشقيقة من اصحاب الفروض ولا
من اصحاب التعصي ها قد تكون كذا وقد تكون كذا في بعظام الاحوال لها. لو وجد اخ شقيق في المسألة - 00:10:11
ان تكون تعصي واضح ولا لا؟ لكن ما وجود اخ شقيق فتكون من اصحاب الفروض الان اول شيء نعطي اصحاب الفروض قلنا في
اخت شقيقة واحدة اذا هذى من اصحاب - 00:10:32

طيب بعد ما نحدد اصحاب الفروض شوف هل ترث اصلا هل هي وارثة ولا لا؟ ما هي شروط ارث الاخت الشقيقة شروط
ارثها عدم وجود الولد الفرع الوارث. طيب - 00:10:45

الولد وش معنى الولد؟ معناه الذكر والانثى ها ولا كلها ها هل ممكن انها ترث الاخت مع وجود طبعاً الذكر قطعاً يحرمنها يمنع وجود الابن طيب هل يمكن ان ترث الاخت مع وجود البنت - [00:11:07](#)

النصف لكنها ممكن ترث شيء يسمى عصبة مع الغير. لكن هذه خلوها تتركها في يعني اخر درسنا ان يسأل الله سبحانه وتعالى فتحن نقول ان استحقاقها للنصف لا يكون مع وجود فرع وارث - [00:11:32](#)

لا يكون مع وجود فرع وانت اما ذكر او انثى. لكنها قد ترث مع وجود البنت وتسمى عصبة مع الغير طيب لا غير وجود الاخوة هنا طيب المسألة الثانية الان احنا حددنا انها وارثة - [00:11:55](#)

لماذا؟ لانه لم يوجد فرضاً وارثاً هذا كافي ها ولا عدم وجود الاصل الذكر عشان تستحق النصف اي نعم. عدم وجود الاصل الذكر اذا هذا الشرط الثاني حددنا الان انها وارثة - [00:12:19](#)

الان ميراث الاخت اما ان يكون نصف وهذا في حالة الانفراد الان قلنا انه لا يوجد اصل ذكر يعني لا يوجد اب ولا يوجد فرع وارث ورثت الان ترث بس الان باقي نحدد - [00:12:50](#)

نصيب ارثها فنقول اذا كانت منفردة وش لها اذا كانوا ثنتين فلهم الثلاثين واذا كانوا ثلاثة اذا كانوا اربع لهم الثلاثين كذلك طيب اذا كانوا اربع اخوات ومعهم اخ - [00:13:17](#)

نقول يرثون الباقى تعصيماً للذكر مثل حظ الانثيين طيب خلونا نأخذ الان المسألة هذى ها الان الاخت الشقيقة كم تأخذ وفقاً لهذا؟ اول شيء ترث ولا ما ترث لها ترث لماذا - [00:13:44](#)

لعدم وجود الفرع الوارث وعدم وجود الاصل الذكر اللي هو الاب والجد نعم الان نعطيها كم طيب يا اخوانى نعطيها النصف اكتب لها النصف ها قد حليتها انت لهم قد حليتها لهم - [00:14:00](#)

طيب اكتب النصف بعد الخط الاول في المربع هذا الاول ايوا بس اكتبوا بالاسود الاسود يكون اوضح وكبر الخط هذا حتى يراه البعيد طيب المسألة الثانية خلها في نص السبورة كذا - [00:14:23](#)

طيب خله تأخذ يعني نصف مساحة سبورة طيب الان العم يرث ولا ما يرث من العصبات الذين يرثون ولا لا من العصبات الذين يرثون وش هي العصبات التي تبى اول شيء الابناء - [00:14:47](#)

ثم الاب ثم ايش الاخوة الاب والجد طبعاً اللي هو الاصل ثم الاخوة ثم الاعمام. فابغاكم تتخيلون الان الاخت الشقيقة والعم فالان العم لا يوجد ذكر اقرب للميت منه ما فيه - [00:15:14](#)

ما في الا هو فمعنى ذلك اننا سوف نعطيه الباقى تعصيماً احسنت طيب الان لما اعطيناهم الفروض نحتاج بعد ذلك الى ماذا نحتاج الى تأصيل المسألة - [00:15:46](#)

نعطيهم سهماً من الميراث الان معنى ذلك ان المسألة انقسمت عندنا على اثنين الاخت الشقيقة لها سهم الاخت شقيقة لها سهم والعم له سهم طيب طيب نفس المسألة هذى مكتوبة لنا في الجهة الثانية هنا - [00:16:02](#)

نفس كبيرة خط كبير جداً طيب الان ابغاكم تتخيلون ان الاخت الشقيقة معها اخت ثانية فخل جنب اخت شقيقة اختين هنا لا امسح الفروض امسح الفروض هذى التقسيم لا الفروض - [00:16:26](#)

النصف هذا اللي كتبته امسح النصف ايوه الان بقى اختين شقيقة اكتب اثنين اخت شقيقة اثنين احسنت اختين شقيقة كيف تكون القسمة الان ها ايوه احسنت اذا عندنا اختين شقيقتين ياخذون - [00:17:04](#)

الاثنين اعطهم الثلاثين الان والعم يأخذ يأخذ الباقى تعصيماً. طيب لو ان فيه عم ثانى اكتب اثنين اعمام الان عندنا اثنين من الاعمام طيب كيف نؤصل المسألة الان هذى البنت الاختين هذولى لهم الثلاثين ها - [00:17:35](#)

طبعاً ما يرثون الثالث ونقول يرثون الباقى ومقداره الثالث بينهما طيب الان كيف نعطيهم الثلاثين والثالث هذى الباقى كم نعطي المسألة نؤصل المسألة من كم نصل مثلاً من ثلاثة. طيب يلا اصل المسألة من ثلاثة - [00:18:09](#)

كل اخت شقيقة لها واحد صحيح ولا الاخت الشقيقة الاولى لها واحد من ثلاثة والاخت الشقيقة الثانية لها واحد من ثلاثة طيب والعم

يكون له واحد من ثلاثة. واضح - [00:18:34](#)

طيب هذى المسألة نفسها الان طيب خلها اكتب لنا في الجهة هذى نفس المسألة اخت شقيقة وعم ايوه تحتها مباشرة هذى المسألة
الان الثالثة تنظيف للاخت الشقيقة والعم خلونا نضيف اخ شقيق - [00:18:56](#)

اخت شقيقة واخ شقيق طيب وش رايكم الان ايوه احسنت الاخت الشقيقة مع الاخ الشقيق يرثون تعصيما يرثون تعصيما
خلالص فيكون لهم جميع المال الاخت الشقيقة مع الاخ الشقيق يرثون تعصيما - [00:19:25](#)

طيب كيف نقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين. فنعطي الاخ معنى ذلك اننا نعتبر كان الذكر مثل اختي الان اذا اعتبرنا الذكر مثل
اختين وهذه الاخت الشقيقة معناته نقسم الاسهم من ثلاثة - [00:20:13](#)

له اثنان ولها واحد طيب طيب خلونا نضيف لهذه المسألة واضح الان هذه المسألة خلونا نضيف لهذه المسألة زوج لا نفس المسألة
خل نلعب ايه اضف لها زوج طيب من يقسم لنا المسألة هذى - [00:20:37](#)

نعم الزوج له النصف اذا اكتب للزوج النصف واضح طيب ها ما في ابناء ما في الاخت شقيقة واخ شقيق لا ما في اخت شقيقة واخ
شقيق وعم وزوج - [00:21:15](#)

احسننا ياخذون الباقي تعصيما. ياخذون الباقي تعصيما. يلا اعطوهم الباقي الزوج له النصف والاخت الشقيقة والاخ الشقيق لهم
الباقي. الباقي اللي هو كم النصف كيف يقسم بينهم؟ للذكر مثل حظ الانثيين - [00:22:02](#)

يعني النصف يقسم بينهم على ثلاثة اسهم يقول للاخ الشقيق سهرين من النصف والاخت الشقيقة يكون لها سهم من النصف. صح ولا
لا؟ اذا قسمنا النصف ثلاثة اسهم يعني كم يصير؟ اصل مسألة - [00:22:24](#)

نفسى اوصل مسلا من ستة صح ولا الاخت الشقيقة كم تأخذ من ستة ها لا واحد من ستة يا جماعة والاخ الشقيق اثنين من ستة
صح ولا والزوج ثلاثة من ستة - [00:22:42](#)

طب ليش اعطينا الزوج النصف لعدم وجود فرع وارث. طيب خلونا نضع هنا شفتووا المسألة هذى؟ نريد ان نضع الان ابنا حط لنا ابن
نعم ابن نفس المسألة اكتب تحت ابن - [00:23:05](#)

بس اكتبوا بلون ثانى كذا عشان لا بأس لا اسود بس امسح الفروض هذى ايوه امسح النصف هذى شفتووا هنا انا اضفنا ابن لا
بأس لا بأس خلها خلها لا بأس - [00:23:35](#)

ايوه اول لا تمسحها الان لا تمسحها الان طيب الان ما دام اضيف المسألة ابن تتعذر المواريث ولا لا على طول الابن مباشرة الابن
معناته اذا دخل فله نصيب كبير في الميراث او البنت هذه قضية عقلية - [00:23:49](#)

الابن او البنت مباشرة لقربهم الزوج لقربه الاب الام لقربهم هذولي يرثون دائمًا في كل الاحوال طيب كيف نقسم؟ اول شي كم نعطي
الابن كم نعطي الابن قولوا سؤالك غلط كذا اول شي - [00:24:13](#)

لما تقول كم نعطي الابن؟ غلط اول شي ايش نعطي اصحاب الفروض هل الابن من اصحاب الفروض؟ لا ليس من اصحاب الفروض
هل معنى هذا انه ما يرث؟ ما هو معناه انه ليس من اصحاب الفروض معناته ما يرث. لا. وانما - [00:24:40](#)

نورثه ولكن تعصيماها شوفوا الزوج اول واحد تأثر ميراثه الزوج. انت خلي الميراث القديم موجود لهم في المسألة
السابقة ايوا رجعه خلنا نشوف كيف التأثير كان اول النصف والاخت الشقيقة والاخ الشقيق لهم - [00:24:56](#)

عصبة ان هذى لها واحد وهذا له اثنين من ستة صح ولا احسنت الان اكتب جنب العصبة الاخت الشقيقة واكتب واحد من ستة ايهها
الاصل المسألة من ستة واثنين والزوج له ثلاثة من ستة صح - [00:25:19](#)

طيب الان شوف لما دخل الابن كم بياخذ الزوج اول شي نزل اكتب هناك الربع يلا العمود الثاني ايوه يلا الان هذا بعد دخول
الابن العمود اللي هناك وبعد دخول الابن - [00:25:40](#)

اكتب كذا فوق دخول الابن طيب احسنت الان طيب الاخت الشقيقة كم لها ها خلاص لا ترث والاخ الشقيق لا يرث. اذا اشطفهم صفر
صفر والاخ الشقيق بعد حط طيب والعم - [00:25:57](#)

العم احنا اصلا قد شطبناه بس بوجود ايش ؟ الاخوة. فمن باب اولى انه ايش من باب اولى الا يرث مع وجود الابن طيب وش صارت المسألة الان ؟ صار الابن كم له ؟ الباقي وقدره ثلاثة ارباع - 00:26:37

اذا الان لاحظوا لما يجي دائمًا في المسألة شخص اقوى ماذ يحصل يحصل عندنا ما يسمى بالحجب ما يسمى بالحجب وشو الحجب المنع من الميراث والحجب على نوعين اما ان يحجب تماما - 00:26:57

صفر واما ان ينقصه واما ان ينقصه. فالان من الذي عندنا بدخول الابن حجب حجب حرام ؟ ومن الذي حجب حجب حجب نقصان الان لما دخل الابن الاخت الشقيقة والاخ الشقيق والعم هذولي محجوبين حجم حرام - 00:27:19

والزوج حجب حجب نقصان يعني نقص نصبيه واضح طيب اضف لهذه المسألة الاخيرة هذى بعد دخول الابن اضف بنت انا بس نبغي ندخل كل شوية واحد بص عشان بيفهم ايش - 00:27:48

تأثير العلاقات هذا ها نعم طيب اذا الزوج وش الشيء المؤثر في نصيب الزوج وجود الفرع الوارث سواء ابن بنت ما تفرق واضح ولا لا ؟ اذا لا تختلف لاحظتم ولا لا - 00:28:18

واضحة هذى طيب الزوج الرابع طيب اذا الابن والبنت يكون لهم الباقي وقدره ثلاثة ارباع للذكر مثل حظ الانثيين تمام والاخ الشقيق والاخت الشقيقة لا يرثون طيب كم نحط المسألة اصلها - 00:28:48

انت لا تروح ترى بنحط مسألة ثلاثة الان لا تبعد مرة اسمعوا تأصيل المسألة هذا كله بنخليه بعدين وش رايكم اللي هو تأصيل المسائل هذا لان تأصيل المسألة ما هو - 00:29:21

هو قضية رياضية بحثة مرة. قضية رياضية بحثة يعني كيف توجد مقام مشترك بين هذه الربع والثلث والثمن والسدس كيف توجد مقام مشترك ؟ تقسم عليه عدد الاسهم بالشكل المناسب ومنطقي بين الجميع - 00:29:35

طيب فين وصلنا الان وش وصلنا الان الى انه عندنا المسألة وش رايكم انك تردها كذا خلني اشوفها ردها بسهولة على الجدار لا لا رد على جدار المسجد جزار الله خير - 00:29:51

ايوا احسنت ايوة لا لا خلها ارد اقربها للجدار بس. قربها لي واحسن عشان نشوف طيب اذا نحن الان ادخلنا في المسألة ابنا اخلاص طيب ادخلنا في المسألة ابنا ابنا وبنتا - 00:30:30

ها طيب نبغي نشطب الابن هذا هذا الرجل توفي عن بنت بس صح والغلط اول شي المتوفى رجل وامرأة ايوة امرأة لانه كاتبين زوج حنا طيب هذه المرأة نفترض كيف مثلا - 00:31:03

يوم كتبنا المسألة نفترض انه هذا الشخص انا اضرب لكم مثال كان يقود السيارة بالاسرة مثلا وماتت زوجته ماتت زوجته وهو مخطئ نسبة الخطأ عليه صفر الان جينا الارث كتبنا الزوج والبنت والابن - 00:31:37

فجاءنا شخص وقال انا حقيقة اني وقفت على الحادث وووجدت ان الابن قد مات قبل امه قبل الزوجة يعني هو مات قبل ثم توفيت الزوجة واضح ولا لا اللي هي امه - 00:32:16

لزوجة ايش ؟ سائق السيارة هذا قلنا اكيد انه مات قبل ؟ قال نعم انا تأكيدت انه مات قبل ثم بعدين رحنا ننقد الزوجة وما استطعنا ان قالها سبق القدر خلاص ما دام ان المسألة ما دام انك انت متأكد وتشهد بهذا ؟ قال اشهد بهذه - 00:32:49

وش نسوى اذا نشطب الابن لانه الابن ما يرث ما يرث امه وهو قد توفي قبلها. صح ولا لا عائلة امه قد توفي قبلها صح ولا لا ؟ نحتاج ايش ؟ انا نعدل المسألة - 00:33:11

اي طبعا بنجيكم الان هذا المتوفى وش بتكون مسأله ؟ تكون مسأله ايش ام اللي هي في هذه المسألة تعتبر ميته وله اب اللي هو في هذه المسألة يعتبر ايش ها زوج صح ولا لا ؟ طيب - 00:33:37

لا الاخت الشقيقة هنا ما هي في مسألة الابن الميت تكون هذى الاخت شقيقة ايش ؟ حالة يمكن ولا خال ايوه لكن احنا قصدكم البنت احسنت. البنت تكون اخت شقيقة طيب - 00:34:06

الان اقسموا لنا اياها. جاء هذا الرجل شهد قال ان هذا الابن مات قبلها كنا خلاص ما دام مات قبلها نشطب من مسأله نشطبوه من

مسألتها وكيف نقسم الان ميراث هذه المرأة - 00:34:20

الزوج وش له؟ ممتاز. هذى بداية ممتازة. انا نبدأ باصحاب الفروض. فاعطينا الزوج الربع. طيب اول شيء دائمًا خذوا قاعدة كذا في اي مسألة فرائض ابدأوا بالزوج والزوجة لأنها أسهل شيء - 00:34:40

وارثهم سهل هو من الفرائض يعني ليس لهم اي شيء تعصيب اخر لكن الاخرين يدخلون اما فرض واما تعصيب اول شيء تقسمون ايش الزوج والزوجة على طول. والامر الثاني ان قسمتهم سهلة - 00:34:57

طيب اعطينا الزوج الربع طيب الاخت الشقيقة والشقيق البنت لها النصف لاحظوا الان البنت لما غاب الابن معناه ان البنت ترث فرضا لو وجد الابن فانها ترث تعصيبا مع الابن. واضح ولا لا - 00:35:14

طيب اعطينا البنت النصف والاخت الشقيقة والاخ الشقيق ها يأخذون الباقي تعصيبا لاحظتم ولا لا واضحة طيب شوف بس لو ادخلنا ابن على طول يشطبون هذوليك ليش احسنتم الحجب العصبات خذوها قاعدة. العصبات ل الاولى رجل ذكر. الباقي تعصيب هذا يكون ل الاولى رجل ذكر. فهو للابن - 00:35:45

طيب طيب خلونا نفترض ان في هذه المسألة اما اكتب لنا تحت ام نبغى تأصيل مسألة انت اسمعني بس الله يحفظك حط لنا لا خلاص ما عاد نبغى تأصيل ويش - 00:36:20

التأصيل قلنا لكم بعدين ايش اطبطا انتوا بس الرياضيات وتجيبون التأصيل بعدين. بسيطة مرة طيب الان دخل عندنا في المسألة ام الان كيف القسمة اول شي الزوج وش ياخذ اول شيء نبدأ به الزوج يأخذ ايش؟ الربع. لاحظوا الان ما يتأثر نصبيه - 00:36:59
اذا بما يتأثر نصبي الزوج والزوجة بس بس فقط وجود الفرض الوارث وعدم الفرض الوارث بس بس يلا الان الزوج الربع ايه اكتب هناك العمود بعد دخول الابن الام احسنت بعد الام - 00:37:32

جزاك الله خير يا شيخ سعد طيب كم نعطي وهذى هنا الانصبة اللي هنا عاليمين لا اكتب الانصبة هذى اللي عاليمين. اكتب قبل الام ايوة هذى قبل الام قبل الام - 00:37:55

يعني قبل لا تدخل الام لا احد يحسب ان هذى قسمتنا مع الام هذى قبر الام طيب طيب هذى بعد الام الان الزوج الربع طيب البنت كم لها البنت ما يتأثر عليها دخول الام - 00:38:14

ابدا ها مصرین احسنتم ما اثر عليه دخول طيب اكتب لها النصف من اللي يتأثر الان بدخول الام الام اول شي وش لها ليش لهالسدس ؟ لسبعين يعني ان فلت من السبب الاول ما تفلت من الثاني - 00:38:39

طيب وجود فرع وارث وجود جمع من الاخوة اذا الام لها السادس احسنت طيب والاخ الشقيق والاخت الشقيقة لهم الباقي تعصيبا الباقي تعصيبا طيب واضح شوفوا اذا هل تأثير دخول الام في الميراث كبير - 00:39:05

مهو بمرة كبير طيب آآ خلاص خلنا نشطب الان الاخت الشقيقة بس نبقي اخ شقيق ذهبت الاخت الشقيقة الان لا لا لأ هذى المسألة هنا خط عمود واشطب بعد اشطب الاخت الشقيقة - 00:39:40

نفس المسألة ايه الان وش يصير الزوج خط لنا خط كذا عشان ناخذ المسألة ايوة الزوج وشلو الربع يتأثر هل يزيد نصبيه؟ او ينقص؟ ما يزيد نصبيه ولا ينقص؟ طيب - 00:40:06

والبنت النصف خط النصف طيب والام ليش لها السادس بوجود فرع وارد خط السادس ابو الاخ الشقيق يرث الباقي تعصيبا اذا بغياب الاخت من اللي استفاد هنا في هذى المسألة - 00:40:48

فقط الاخ الشقيق الباقين فروضهم كما هي ما تأثرت لاحظتم؟ اذا لاحظوا هنا كان دخول الاخت او غيابها ما هو بتأثيره تأثير كبير وانما تأثير تأثير قليل ضعيف فقط على رتبتها اللي معها. الاخ الشقيق والاخت الشقيقة - 00:41:19

طيب الان نبغى نضيف طيب شوفوا نغيب البنت المغيب البنت خلاص فالان نلغي البنت في عمود خله خله خطه خطه العمود الثالث ايوه بدون البنت الان نحط كذا يلاه الزوج - 00:41:40

شوفوا اول شيء على طول الزوج يرتفع نصبيه الى النصف شوفوا هذا دليل على ماذا؟ على تأثير الفرع الوارث مباشرة اذا دخل

يحجب حجب حرام ونقمصان اذا خرج فانه يزول هذا الحجر - 00:42:13

طيب البنت قلنا غائبة. طيب الام الثالث ارتفع نصيبيها الى الثالث شوفوا لاحظوا كيف لما دخلت البنت مباشرة تحجب البنت او الابن على طول تنقص الام من الثالث الى السادس وتنقص الزوج من النصف الى - 00:42:32

قرب طيب والشقيق يأخذ الباقي تعصيما احسنت طيب اذا واضحة هذي طيب اشطب هذي كلها خلونا ناخذ مسألة ثانية طيب اكتب لنا هذه المسألة زوجة ايه اخت شقيقة واخت لاب - 00:42:53

واخ لاب اخ لاب طيب بسم الله ها اول شيء نبدأ دائماً بالزوجة الزوجة كم تعطونها ها اكتبها مقابلها اكتبها مقابلها لانه ما بنأصل حنا طيب الاخت الشقيقة كم ترث - 00:44:29

اول شيء ترث ولا ما ترث؟ ها لماذا ترث لعدم وجود الفرع الوارث وعدم الاصل الوارث من الذكور. طيب كم نورتها الان قررتكم انكم تورثونها كم تعطونها نعطيها النصف الاخت الشقيقة - 00:45:08

لما تعرف النصف اذا كانت منفردة والثالثين لو كانوا مجتمعات اخوات وتعصيما للذكر مثل حظ الانثيين لو كان معهم اخوة طيب يلا بسم الله اعطاه النصف طيب والاخت لاب مع الاخ لاب - 00:45:33

ها يرثون ولا ما يرثون ليش طيب الاخت الشقيقة تحجب الاخت لاب لكن الان هنا اخ لاب الم نقل انه الفرائض الباقي فيها يكون لاولي رجال ذكر لكل اولي رجال ذكر - 00:45:59

الان سوف نأتيكم باطن الاخ لاب مع الاخت لاب خط تعصيبي ايه الان لاحظوا هنا الاخ لاب هو اولى رجال ذكر في الفرائض الاخ لاب هو اولى رجال ذكر فيه اولى منه ذكر؟ ما في - 00:46:26

فاما يرث لابد ان يرث طيب الان هذا ليس الاخ مبارك ستأتيكم شرفنا الان نبغى نشطب الاخ لاب عطنا المسألة لا خط خط بس لا تشطبها خط خط اكتب فوق بدون اخ لاب - 00:46:53

بدون اخ لاب يلا اقسمها لنا الان الزوجة الربع والاخت الشقيقة لها النصف طيب والاخت لاب ها لها السادس تكملة الثالثين لها السادس تكملة الثالث. هذا احد الفروض الموجودة للاخت لاب - 00:47:20

وبنت الابن انها تكمل الثالثين ليش؟ لانها اخت. لكن هذيك مقدمة عليها طيب المسألة هذي نبغى نضع اختين شقيقة استكملا الثالثين نبغى نخلي المسألة الثالثة خط لنا عمود ثالث اكتب بوجود اخت شقيقة اخرى - 00:47:58

بوجود اخت شقيقة يلا المسألة الزوجة الربع والاخت الشقيقة الان اخت شقيقة واخت شقيقة ثنتين. لهم الثالثان يلا اكتب الثالثاء طيب والاخت لاب خلاص معلش سنتكملي الثالثان الاخت الشقيقة الشقائق استكملن الثالثين - 00:48:23

طيب لو كان الان ما لهمش طيب هل باقي شيء من المواريث؟ باقي شيء من المواريث. لو نبغى نكتب هنا الان بوجود اخ لاب ايه احسنت طيب في المسألة السابقة هنا من الباقي ياخذه - 00:49:06

لا مو بعونها طيب ستأتيها اقسم الى المسألة الاخيرة هذى زوجة طبعاً ستأتي الرد له تفصيل في الرد على الزوجين او عدم الرد على الزوجين فاحنا خلوه ما نبغى نعقد المسألة الان ها - 00:49:31

اكتب الزوجة كم لها طيب الاختين الشقيقتين ليوم الثالثاء طيب الاخت لاب والاخت لاب لهم الباقي تعصي بوجود اخلاق واضح هذا ولا طيب اعطنا عمود هناك طيب نبغى ندخل في المسألة ابن - 00:49:57

بندخل في مسألة ابن ابن اكتب بوجود ابن ايه اكتب هنا ابن ادخلنا ابن جديد هذا في المسألة ها الزوجة وش يصير نصيبيها؟ مباشرة على طول تنقص الى الثمن صح ولا لا؟ ليش - 00:50:42

لوجود فرع وارث طيب الاخت الشقيقة خلاص لا ترث والاخت لاب طيب والاخت لاب لا يعرف مباشرة اذا الابن يأخذ الباقي تعصيما لاحظتم ولا لا اذا وجد الابن طيب نفس اشطب العمود الاخير هذاك - 00:51:10

ايه اكتب وجود بنت اكتب بدأ الابن هنا بنت طيب كيف نورث الزوجة لها الثمن طيب والبنت النصف طيب هل الاخوات يرثن هذى التي قلنا انها مسألة عصبة مع الغير - 00:51:40

انهم يرثن مع البنت واضح ولا لا عصبة مع الغير يرثنا مع البنت. طيب الاخت الشقيقة تكون عصبة مع الغير مع البنت وليس
بالغير طيب يا اخواني خلوتنا نأخذ الان مسألة اخرى - 00:52:31

اخت الاب والاخ لاب. لا احنا قلنا ما في اخ لاب اليه كذلك الان الاخت الشقيقة تأخذ عصبة مع الغير خلاص ما عاد يبقى له شيء
ليس لهم شيء خلاص - 00:52:57

طيب اخواني الكرام الان نريد ان نأخذ يلاه مسألة اخرى اكتب طيب عطنا المسألة هذي الان اكتب لنا زوج اه بنت وام واب يلا
عطنا خط الزوج كم يأخذ الربع لوجود فرع وارت يلا باسم الله اعطي الربع - 00:53:14

طيب والبنت يلا والام ام تأخذ السدس والاب اول شيء نعطي الاب السدس ويأخذ فوق السدس الباقي هل يبقى شيء ولا ما يبقى
يبقى شيء ولا ما يبقى؟ ها؟ السدسين هذي سدس وسدس كم تكمل - 00:55:07

ها كمل ثلث والنصف كم صار علينا راحة الان راح خمسة على ستة وبباقي ربع معناه ان هذه المسألة ايش ولا يبقى باقي. واضح ولا لا
تعول ولا يبقى باق. ليش احنا نعطيه السدس - 00:55:49

لو اعطيينا هالباقي بس ينقص نصيبيه عن السدس الحين نعطيه السدس هذا ايش ااسي ثم فوقه التعصيب ها ايوه الاب له السدس
والتعصيب طيب من اللي لهم فروظ من الذكور - 00:56:15

من اللي لهم فروض من الذكور الزوج والاب من لأله فرض من له فرض من الذكور الزوج هذا له فرض ما اقول لي هو تعصيب له
فرض من اللي له فرض - 00:56:43

الزوج مباشرة على طول الاخوة لام الاخوة الام والاخوات لام يشتراكون في السدس اذا انفردوا سواء فالسجود اذا انفردوا او اذا
اجتمعوا يكون الثالث وش بعد الاب والجد الباقي من الذكور كلهم ايش - 00:57:10

يرثون تعصيبيا طيب الان شوف لاحظ شوف ركزوا الان انه اه المسألة نفسها لنا بدون زوج هذي بدون زوج قدام الزوج اكس
كذا موجود غير موجود. ها طيب البنت كم لها؟ لها النصف - 00:57:40

والام والام لها السدس والاب له السدوس مع الباقي هل استفاد من كلمة الباقي الان الاب ها استفاد ها صار له ايش كأنه
سدس اخر انصاف الى نصيبيه بسبب الباقي. لاحظتم ولا لا - 00:58:28

الان البنت لها النصف يصير لها ثلاثة من ستة تقربيا. ما يحتاج لا تكتبها لا تكتبها ايوه الباقي يحط عين الان البنت لها ثلاثة من ستة
والام لها واحد من ستة والاب لو واحد من ستة زائد واحد من ستة - 00:59:02

ها لاحظتم اذا صار له باقي لكن في المسألة التي قبل ما استفاد من كلمة الباقي. ليش المسألة علت المسألة علت اقول الان اذا اخذت
سدس وسدس ونصف وربع ها - 00:59:22

احسنت المسألة هذي بيكون نصيبي كل واحد منهم لان المسألة عالة فما استفاد من كلمة الباقي ما استفاد منها وبالتالي سيأخذ كل
واحد منهم اقل من نصيبيه واضح ولا لا - 00:59:46

سيأتي لا الاب والام كلها الاب والام كلها تعول المسألة. كلها تعول المسألة وتنقص انصبة الجميع واضح ولا لا طيب تبغون نحل هذى
المسألة الاولى اي الفرق يرجع عليهم كلهم نسبة وتناسب - 01:00:02

الان نريد حل لنا هذى المسألة هذى المسألة اصلها لنا لا لا بجنبها على طول بس بالقلم الاخضر والازرق قلم اخضر كم اول شي تأصيلها
كم المقامات اللي عندنا؟ اربعة - 01:00:24

واثنين وستة كم الاربعة والاثنين والستة بين اثنعش لا هذى هذى التي تعول ايوه باثعش حطها بالاحمر لا لا على جنبها حطها
بالاحمر لا لا خله في نفس العمود اللي هي فيه - 01:00:45

لا لا الله يحفظك. اكتب بس جنبها كذا يلا الزوج اللي له الربع كم نعطيه ثلاثة من اربعة يلا والبنت كم اللي نعطيها من اثنعش ستة
اسهم يلا والام - 01:01:08

اثنين من اثنعش يلا والاب اثنين من اثنعش يلا الان كم ما يحتاج الله يحفظك خله بس كما هي الاثنين والاثنين كم؟ اربعة والستة؟

عشرة والثلاثة تلاطعش اللي فوق اشطها واكتب تلاطعش - 01:01:34

اكتب تلاطعش الان نصيب كل واحد منهم نقص ولا لا؟ نصيب كل واحد منهم كذا نقص صار الاب بدل لا يكون واحد من ستة او اثنين من اثنعش صار كم؟ اثنين من تلاطعش واضح ولا لا - 01:01:59

هذا المسألة اللي اشار لها اخونا انه لم يستكمل السادس احنا قلنا في الفرائض عندنا قسمتين القسمة الاولى وش هي وش القسمة الاولى القسمة الاولى اللي هي الفروض هذى نسبة بعضهم الى بعض هذا السادس هذا الربع هذا لكن ترى مو بالضرورة انه السادس يأخذه ويطلع لا نقول له اصبر - 01:02:18

لين ننتهي من القسمة كاملة بحيث انا نعطيك القسمة هذى اولية نحدد فيها انصبة بعضهم نسبة الى بعض ثم بعد ذلك نحدد ايش سهم كل من الميراث من خلال ايش - 01:02:41

العول والرد العول والرد نأكل المسألة ونشوفكم عالت وكم الرد وكذا بعدين نقول تعال طيب اعطنا الان مسألة هذى نفسها نبغى نكشف نبغى نشطب البنت نبغى نشطب البنت - 01:02:59

بدون البنت فالزوج وشله النصف يلا والبنت قلنا مشطوبة طيب والام ها الام كم لها؟ ليش الثالث ها الام ترث الثالث بثلاثة شروط عدم وجود فرع وارث وعدم وجود جمع من الاخوة - 01:03:32

وشو الشرط الثالث لها لترث الثالث سنقول لكم الان الثالث بشرط عدم وجود فرع وارث الام موجود فرع وارث ما في فرق. شطينا البنت وجود جمع من الاخوة موجود ما في جمع من الاخوة - 01:04:17

الشرط الثالث الان بقوله لكم اكتب جنبها الثالث اكتب الثالث للام طيب الاب كم الباقي الباقي السادس اكتب سدس ايوه هذه المسألة لما عرضت على عمر الفاروق رضي الله تعالى عنه قال لا - 01:04:38

اذا اعطيينا الزوج النصف يكون للام ثلث الباقي وللاب ثلث الباقي يعني كل الام ايش؟ ثلث الباقي. اكتب قدامها هذا لا هذى اترك القسمة الاولى هذى. خل احط خط ايوة - 01:05:11

انا بقول لكم الان الام يكون لها ثلث الباقي بعد الزوج قل في الباقي والاب له ثلثا الباب ليش؟ لان الاب والام في نفس الرتبة وقاعدة المواريث ان الذكر له مثل حظ الانثيين - 01:05:34

هم في نفس الرتبة وهم في رتب مختلفة لاحظتم ولا لا الشرط الثالث لان ترث الام الثالث الا تكون المسألة احدى المسوالتين الغراويتين او العمريتين اللي هي هذه المسألة احدهما - 01:06:02

خلاص بعدين شرط ارث الام الثالث الا يكون هناك فرع والا يكون هناك جمع من الاخوة والا تكون المسألة احدى المسوالتين الغراويتين العمريتين طيب واضح هذا ولا لا واضح طب ليش عمر رضي الله تعالى عن الفاروق اعطها الثالث الباقي - 01:06:21

الفلفل الباقي كان القرآن اعطها الثالث التأدية مع القرآن نقول ثلث الباقي طيب وش المسألة الغراوية الثانية زوجة وام واب الان اشطب بدل زوج نقول بدل زوج زوجة يحط بدلها زوجة - 01:06:46

وام واب طيب الزوجة كم لها الزوجة لها الربع لعدم وجود فرع وارس. يلا اي نعم والام لها ثلث الباقي والاب له ثلثا الباقي اللي هو الباقي تعصيتك طيب كم يعني - 01:07:36

عمر الفاروق رضي الله عنه قال لا. ان الام يكون على نصف نصيب الان. طيب بمعنى انا نقسم المسألة من اربعة الزوجة لها واحد والام لها واحد والاب له اثنين من اربعة. طيب - 01:08:22

اذا هذه هي المسوالتين الغراويتين. بالمناسبة في الفرائض هناك عدد من المسائل التي ايش سميت باسماء يعني الفرائض تميزت عن غيرها انه بعض المسائل فيها مسمى لانها حصلت في عصر اما عمر الفاروق رضي الله تعالى عنه او غيره - 01:08:40

خلاص سم هذه المسألة العمريه او تسمى المسألة الغراوية او تسمى المسألة المشتركة مثلا او تسمى المسألة الاكثرية او غيرها بحسب اه تسمية لطيفة بحسب بعض الحوادث والواقع التي حصلت - 01:09:02

التي حصلت للصحابه رضي الله تعالى عنهم الذين قسموا هذه المسائل طيب خلونا ناخذ مسألة اخرى نختم بها طيب اكتب لنا

زوجة اية وام وجدت الجد كم يرث اذا لم يوجد - 01:09:17

طيب كيف تقسمنها الان الربع والام الثلث والجد له الباقي احسنت حنعطي مثل ما نخلي هذي مثل الغراوية لا لانه الجد ايش؟ مو في نفس الرتبة اي نعم خلاص لاحظتم الان كيف - 01:10:21

طيب نبغى نضيف في المسألة ابن ايه فالزوجة كم تأخذ وجود ابن الزوجة نقصت الى الثمن والام نقصت الى السدس. يلا والجد اعطنا سدس لعدم وجود الاب يلا هل يأخذ الباقي تعصيها - 01:10:52

نقول لا ما له الباقي تعصيها لماذا لوجود الابن اكتب ابن اية ابن الابن كم له الباقي تعصي وش اللي صافي للابن حسبنا ايها سته وثمانية وش اصلها وش تأصلها يكون - 01:11:37

ها ما تنقسم على اقل من هذا طيب اربعة وعشرين عطه مربش الثمن كم ثلاثة من اربعة وعشرين والام اربعة اربعة اثمانية وثلاثة احدعش يبقى للابن ثلاثة عشر تقربيا اكتر من نصف الميرات بقليل - 01:12:03

طيب يا اخواني طيب خلونا نقف عند هذا القدر وسوف نأخذ عدد الان من المعاملات المعاصرة امس يعني كان اقتراح كثير من الاخوة اتنا نأخذ شيء من المعاملات المعاصرة هذى - 01:12:29

لا المشاركة خلوة هذى بعدين طيب جزاكم الله خيرا. تبغى نأخذ راحة فترة عشر دقائق او ربع ساعة ثم نرجع يلا باسم الله ها لا تزيد خلونا نأخذ راحة عشر دقائق ثم نرجع ان شاء الله لعدد المعاملات الوائلة. جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:12:47

اللهم اهدنا ويسر الهدى لنا واجعلنا هداة مهتدين غير ضالين ولا مضللين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. اما بعد ففي ختام هذه اللقاءات في ختام هذه اللقاءات - 01:13:12

اه سنتحدث ان شاء الله عن بعض المسائل ربما المعاصرة التي كثر الحديث عنها فيما يتعلق بالمعاملات المالية يعني سوف نأخذ ان شاء الله تعالى نتحدث عن يعني بعض معاملات - 01:13:35

فيما يتسع له الوقت ان شاء الله تعالى من اهم المعاملات المالية المعاصرة عدد من المعاملات البنكية التي انتشرت عند الناس فمثلا اه منها معاملة الحساب الجاري وما يتعلق به - 01:13:49

من البطاقة البنكية للسحب من الرصيد والشيكات المصرفية اه وبعض الخدمات المتعلقة بالحساب الجاري فاول شيء يمكن هذا خلونا نقول هذه المسألة الاولى الحساب الجاري استقر رأي الفقهاء المعاصرین اليوم - 01:14:10

على تكييف الایداع فيه بانه قرظ باعتباري ان المال المودع فيه مال مضمون في ذمة البنك يلزم البنك ان يرد مثله عند الطلب فمثلا ما طلب من البنك اما من خلال الفرع - 01:14:36

او من خلال شيك ومن خلال السحب من بطاقة الصراف الالي من خلال ماكينة الصراف الالي او من خلال نقاط البيع هذه كلها كانها نوع من انواع استيفاء المال الذي لك - 01:15:03

في واقع الامر انت لما تدخل بطاقة الصراف الالي في الجهاز او ماكينة الصراف او تمررها في نقاط البيع كانك تستوفي المال الذي لك في جهاز الصراف الالي تستوفي المال الذي لك وتأخذه بيده - 01:15:17

وفي جهاز نقاط البيع فانت تستوفي المال الذي لك وتدفعه الى التاجر الذي مررت من عنده هذه اه مرة عند هذه البطاقة كأنك تستوفي وتدفع اليه وينبني على تكييف الحساب الجاري والمال وودع فيه بانه قرض. بانه لا يجوز اخذ فوائد عليه ما دام مضمونا في الذمة - 01:15:34

واذا اراد العميل ان ينتفع من امواله فان امامه خيارين الخيار الاول اما ان يستخدم الحساب الاستثماري القائم على المضاربة واما ان يستخدم الحساب الاستثماري القائم على المضاربة ببيع وشراء - 01:15:59

لبيع وشراء والبنوك الان الاسلامية تقدم الخدمات الثلاثة تقدم الخدمات الثلاثة واحد الحساب الجاري القائم على القرض الثاني الحساب الجاري القائم على المضاربة الثالث الحساب الجاري او عذرا الحساب الاستثماري القائم على المضاربة والثالث الحساب

القائم على المراقبة او التورم الحساب الجاري القائم على القرض بدون فوائد الحساب الاستثماري القائم على المضاربة هذا يعطي العميل الذي دفع الأموال مضاربة يعطيه ارباحا اما شهرية او سنوية - 01:16:45

والحساب الاستثماري القائم على المراقبة او التورق يعطي العميل كذلك ارباحا اما شهرية واما سنوية بحسب الاتفاق مع البنك او اغلب البنوك الاسلامية تقدم هذه الثلاث الخدمات تقدم هذه الخدمات الثلاث للعملاء - 01:17:03

آآ من الاحكام الشرعية المسألة الثانية التي نرحب بالحديث عنها وهي مسألة استخدام بطاقة الصراف الالي استخدام بطاقة الصراف الالي والسحب بها سواء من فروع او اجهزة البنك الذي تتعامل معه والذي اصدر لك هذه البطاقة او من خلال اجهزة - 01:17:22 بنوك اخرى او صرافات اجهزة اخرى حكمها الجواز لانه باختصار استيفاء لقرض الذي قد دفعته فان استوفيت من البنك نفسه هذا جائز وان استوفيت من صرافات بنك اخر فهذا جائز باعتبار ان هذه البنوك الاخري - 01:17:50

يعتبر الحمد لله باعتبار ان هذه البنوك الالكترونية تعتبر اجيرة عند البنك الذي اودعت فيه الحساب في ايصال المال اليك. في ايصال المال اليك الحمد لله وكأنك مثلا لما تودع مالك في بنك الف - 01:18:20

البنك اللي فتح لك الخدمات الالكترونية قال ان تستطيع ان تستوفي اموالك من اي فرع واي مكان فيه الصرافات التي تحمل شعار بنك الف وهو نفس البنك كما انك تستطيع ان تستوفيها من اي جهاز صراف الالي او اي نقطة بيع - 01:18:57

فيها شعار مثلا منظمة فيزا او منظمة مدي او منظمة سبان او منظمة ماستر كارد او غيرها باعتبار ان عندي اتفاقية مع هذه البنوك تخلوني ان اوجه عملائي اليهم هو اني اوجه عملائي اليهم - 01:19:22

فما دام ان عندي اتفاقية البنك هذا بنك الف يقول ما دام ان عندي اتفاقية تسمح لي بان اتعامل مع هذه المنظمات الدولية او المحلية وفقا لرسوم واجارة وكالة متفق عليها - 01:19:40

فانا اطبع لك اسم المنظمة على هذه البطاقة وما دام مطبوع اسم المنظمة فيزا والاسبان ولا مدي ولا المنظمة الخليجية مثلا ما دام مطبوع اسم المنظمة على هذه البطاقة فمعنى ذلك انك تستطيع ان تستوفي - 01:19:57

من اي صراف يوجد عليه شعار هذه المنظمة. واضح البطاقة المطبوع عليها منظمة فيزا تستطيع ان تستوفي من اي صراف موجود عليه شعار فيزا والبطاقة المطبوع عليها شعار ماستر كارد تستطيع ان تستوفي بها من اين - 01:20:16

منظمه ماستر كارد ان تستوفي الذي لك من هذه الصرافات وغيرها طيب آآ هل يجوز لهذا البنك اللي هو بنك الف ان يأخذ رسوم من بنك باء او بنك باء ان يأخذ رسوم بنك الف في سبيل انه - 01:20:34

استقبل عميله ويسر سبل حصول الاموال له هذا جائز ان شاء الله تعالى انها اجرة وكالة انها اجرت وكالة طيب هنا مسألة ثالثة وهي انه عند الصرف الدولي مثلا لو ان الانسان استخدم بطاقة الصرف هذى في - 01:20:58

صراف جهاز دولي فهنا ينضاف الى اجرة الوكالة سعر صرف سعر صرف تمرير جهاز او بطاقة الصرف في نقاط البيع الدولية يتم قطعا في عملية صرف. لماذا؟ لانك تشتري انت السلعة - 01:21:21

مثلا بالجنيه استرليني او تشتريها باليورو او تشتريها بالين او وغيرها من العملات ثم تسدد فيها بعد بعملة الريال او تسدد بعملة الدولار اه في بعض البنوك الان انا اتحت خدمة وهي انك تتربح لك - 01:21:44

ايادع العملة عملة البلد الذي تريده ان تساور اليه بحيث انه لا تحتاج الى صرف وهذه لا شك الخدمة انها جيدة وتربيح العملاء من اسعار الصرف الباهظة الموجودة في المعاملات البطاقات الائتمانية - 01:22:04

الشاهد اذا كان عندك حساب بنفس العملة التي عملة البلد الذي ستسافر اليه ولن تحتاج الى عملية صرف هذا لا شك انه جائز وسيريحك من الصرف وستنطوي العملية فقط على استيفاء للمال الذي دفعته - 01:22:23

تجارة يدفعها بنك الف لبنك باء وربما ساهمت انت في هذه الاجرة باعتبار انك احد المستفيدن منها ولا مانع من هذا كذلك سواء دفعت من بنك الف او من مك باء او من العميل. الظاهر الله تعالى من هذه الاجارة لا بأس بها - 01:22:46

يبقى عندنا لو انطوت على عملية صرف فما الحكم نقول الصحيح والله تعالى اعلم ان الصرف جائز ولا مانع منه وخصوصا ان العميل في هذه الحالة لما يمرر هذه البطاقة يختار - 01:23:07

من يصرف له بنك الف او يصرف له بنك باه وكل بنك له اسعاره له طريقته في الصرف اه عندنا مسألة رابعة نرحب بالحديث عنها فيما يتعلق بالبطاقات الا وهي البطاقات الائتمانية. البطاقات الائتمانية - 01:23:27

وهي البطاقات الاقراظية البطاقات الاقراظية الحديث في المسألة الاولى والثانية والثالثة كان عن البطاقات الاستيفائية معنى انه انت عندك رصيد وتستوفي منه في نوع اخر من البطاقات اسم بطاقات ائتمانية او بطاقات اقراظية - 01:23:49

وهذه البطاقات تقرض حاملها البنك الذي يصدرها يقرض حاملها مبلغا ولو لم يكن عنده رصيد لو كان رصيده صفر هذى البطاقة تقرضه لذلك تسمى بطاقات اقراظية وتسمى بطاقات ائتمانية او تسمى كذلك بطاقات اعتماد - 01:24:14

كلها ترجمات لمصطلحات انجليزية انها تسمى او تسمى تشارج كارد بمعنى انها بطاقات او ائتمانية ما حكم اصدار هذه البطاقات الائتمانية وش اخذنا في باب القرض؟ في كلام المصنف ها - 01:24:39

لا يجوز اشتراط لا يجوز اشتراط فائدة على القرض لذلك نقول ان هذه البطاقات على نوعين النوع الاول ما كان منها بفائدة هذا لا يجوز شرعا باعتبار انها ارض بفائدة والقرض بفائدة محرم - 01:25:04

وكل قرض فائدة او موافقة مشروطة من المفترض فانها ربا محرم كما قد قررناه في باب القرض النوع الثاني اذا كانت البطاقة بدون فوائد فانها تكون جائزة شرعا - 01:25:25

فإذا كانت البطاقة بدون فوائد فانها جائزة شرعا. باعتبار باعتباري ان هذا القرض بدون فائدة وهو مما يتحقق فيه الظواهر الشرعية طيب يبقى عندنا سؤال وهو ما حكم اخذ رسوم تعادل التكاليف الفعلية التي يتکبدتها المقرض - 01:25:48

في سبيل الاقراظ تعادل التكاليف الفعلية التي يتکبدتها المقرض في سبيل الاقراظ. وصورة المسألة لو ان اردت ان تفترض من شخص ما مثلا الف ريال فقلت له اوصلها الى بيتي - 01:26:27

فقال حسن انا سأوصلها الى بيتك ولكن ترى اجرة التاكسي ثلاثين ريال تقول له خلاص انت هات الالف ريال وانا سأدفع اجرة التاكسي ثلاثين ريال حسنة فلما وصل اعطاك الالف ريال واعطيته الثلاثين ريال - 01:26:49

بعد شهر رددت له الفا في هذه الثلاثين ريال اللي هي اجرة ايصال المال اليك تعد تكلفة فعلية يجوز للمقرض ان يستوفيها ولا تعد من الفائدة او الربا المحرم باعتبار ان هذه تكلفة - 01:27:10

ايصال الاموال طيب اذا قال لك اعطي واحد وثلاثين ريال ثلاثين ريال حق التاكسي وريال وحق تعبي انا وجيتي ووصولي اليك يقول الثلاثين ريال هذى تجوز والواحد هذى ايش؟ ربا محرم لا يجوز - 01:27:30

واضح ولا لا ايوا وين كان فنقول الواحد هذا ايش يعد من الربا المحرم الذي لا يجوز لانه زيادة على التكلفة الفعلية واما مقدار التكاليف الفعلية فانه جائز. مثل هذا او نظيره - 01:27:47

لو ان شخصا مفترضا او مستدينا ماطل في السداد فاضطر المقرض او الدائن ان يوكل محامي او محصل ليستوفي منه حكمت المحكمة رفعت قضية على هذا الشخص مثلا يطلبها بالالف ريال - 01:28:07

تكاليف المحامي او المحصل نفترض انها عشرين او ثلاثين ريال وطالب هذا الشخص في حكمه قال انا اطلب فوق الالف ريال التي لي اطلب عشرين او ثلاثين ريال تكاليف مثلا المحامي وعشرين اخرى تكاليف المحصل وعشرين اخرى - 01:28:29

تعويض عن انتظاري القاضي نقول الواجب له عليه ان يحكم بالالف ريال ويرد القبض وان يحكم بعشرين ريال تكاليف المحامي الذي رفع القضية وانا احكم بالعشرين ريال تكاليف المحصل الذي يحصل هذه الاموال - 01:28:47

وان يرتفع الحكم بالعشرين التي تعتبر تعويض عن الانتظار لانه لا يجوز اخذ عوض عن هذا الانتظار. اذا واضح اذا صارت البطاقات الائتمانية عندنا اما انها بطاقات تأخذ فوائد تعد من قبيل الربا المحرم - 01:29:06

تقرض بفائدة واما انها بطاقات اقراظية تأخذ مجرد التكاليف الفعلية لا يصلح هذه الاموال النوع الاول من البطاقات الاقراظية الذي

يشتمل على فوائد محرمة غير جائز شرعا وهو من الriba المحرم - 01:29:30

النوع الثاني من البطاقات الائتمانية الاقراضية الذي يقتصر على التكلفة الفعلية هذا جائز شرعا لانه لا يريد ان نجمع على المقرظ انه متبرع بماله او دافع لماله ونجم عليه انه لا بد ان يوصل هذا الاموال وان يتکفل بهذه التكاليف - 01:29:52

ويتکبدتها في امواله الخاصة هذا قول وسط يضمن لهذه البطاقات الائتمانية الاقراضية استمرارها وبقائها يبقى عندنا سؤال وهو كيف اعلم الفرق هل هذه فائدة محرمة ولا هذه تكلفة فعلية الفعلية حتى تتأكد - 01:30:12

من هذه البطاقة مبنية على التكلفة الفعلية فلا بد من امور الامر الاول ان يكون هذه التكلفة قليلة وهذا معلوم هذا ضابط عرفي. ضابط عرفي فان العرف الان - 01:30:32

هناك عدد من البنوك الاسلامية التي تصدر بطاقات بناء على التكلفة الفعلية غالبا تدور التكلفة الفعلية ان الاصدار يكون بقريب المئتين ريال وان تكاليف استعمال او استخدام البطاقة في اجهزة الصرف الالي غالبا يدور حول خمسة عشر ريالا - 01:30:51

او ستة عشر ريالا الى عشرين ريالا يعني غالبا اذا دارت في هذا الفلك هذا ضابط عرفي. ضابط عرفي الضابط الثاني وهو ضابط اداري نقول لابد من وجود هيئة شرعية ورقابة شرعية تشرف على احتساب التكلفة الفعلية - 01:31:14

الضابط الثالث ضابط تعاقدي وهو ان نقول لابد ان ينص عقد البطاقة الائتمانية الذي وقعت عليه على ان الرسوم محسوبة وفقا للتكلفة الفعلية التي يتکبدتها المقرظ في سبيل الاقراض اذا هذى ثلاثة ظوابط - 01:31:44

تضبط لنا التكلفة الفعلية لانه ضابط عرفي من حيث المبالغ لا تتجاوز اصدارها قيمة مئتين ريال تقربيا. مئتين الى مئتين وخمسين وهذا هو المعهود في هذه البطاقات فاذا كانت البطاقة تصدر بخمس مئة ريال مثلا او السحب التقديري يكون بخمسين ريال او بمئة ريال - 01:32:06

نقول هذا مخالف لعرف البطاقة الائتمانية التكلفة في البطاقة الائتمانية وان وان ادعى صاحبه انه لا يأخذ فائدة الضابط الثاني ضوابط قلنا ايش ضابط اداري وهو ان يكون هناك هيئة شرعية ورقابة شرعية تشرف على احتساب التكلفة الفعلية في هذا البنك - 01:32:27

والظابط الثاني للظابط ضوابط تعاقدي ان ينص في هذا العقد الذي صدرت به هذه البطاقة على انها مبنية ومحسوبة وفق التكلفة الفعلية. اذا هذا ما يتعلق بماذا بالتكلفة الفعلية - 01:32:52

او الشرط الاول لجواز البطاقة الائتمانية. الشرط الاول لجواز البطاقة الائتمانية ان تكون الرسوم الموجودة فيها محسوبة وفقا الفعلية وشو الشرط الثاني الشوط الثاني الا تشتمل على فوائد او ربا - 01:33:14

عند التأخر في السداد فاذا تأخر العميل في السداد نفترض ان عليه مثلا الف ريال استلف بهذه البطاقة الف ريال يحل السداد عليه غالبا بعد ثلاثين يوم الى اربعين يوم تقربيا الى خمسة واربعين يوم بحد اقصى - 01:33:32

وخمسة عشر يوم بحد ادنى. يحل عليه السداد فاذا حل عليه السداد فانه اذا تأخر عن السداد في الموعد المحدد لا يجوز ان تفرض عليه رسوم او غرامات لقاء تأخره فلا يجوز ان تفرض عليه رسوم او غرامات - 01:33:51

لقاء تأخره سواء كانت هذه الرسوم او الغرامات او الفوائد بطريق مباشر بمعنى انها تسمى غرامة على التأخير او كانت بطريق غير مباشر كأن تجرى له عملية تورق مثلا يسدد منها الدين السابق الذي عليه - 01:34:16

في نتاج التورق الجديد وفي هذه الحالة تحسب عليه فوائد في هذا التورق الجديد. هذا كذلك من الصور الممنوعة والتي لا تجوز ان يسدد الدين بتورق جديد اذا ليس امام الدائن الا - 01:34:36

من ينتظرا م في هذه البطاقة؟ وان يكون له فقط التكلفة الفعلية التي يتکبدتها جراء تحصيله لهذه الاموال او اصداره لهذه البطاقة او ايصاله لهذه الاموال الى بطاقات او اجهزة الصرف الالي - 01:34:54

ما هي التكاليف الفعلية لاصدار البطاقة. اصدار البطاقة يمر بعدد من التكاليف منها هذى البلاستيك الذي يصدر والختم الذي عليه والاجهزه الموجودة وتقرير الاجهزه هذى الموجودة في الشوارع وفي غيرها ايجارات - 01:35:10

ولها يعني تكاليف اتصالات ولها انظمة الكترونية وغير ذلك البطاقة الائتمانية كذلك لها انظمة حماية معينة تمنع سرقة الاموال او غيرها. فهذا كلها مما يدخل في التكاليف التي تتوزع على حاملي توزع على حاملي البطاقة - 01:35:27

لا يجوز احتسابها الا على بالنسبة وتناسب بطريقة يعني صحيحة محاسبية صحيحة بحيث انها تضمن ان البنك لا يستفيد فوائد ربوية من خلال ما يسمى بالرسوم التكلفة الفعلية. اذا هذه هي الضوابط الشرعية للبطاقات الائتمانية - 01:35:44

لخلص الضوابط الشرعية نقول شرطين الشرط الاول ان تكون جميع رسومها مبنية على التكلفة الفعلية ما معنى التجربة الفعلية معناها التكاليف الفعلية المتحققة المتصروفة فعلا وليس معناها اجرة او رسوم يربح منها لا. التكاليف الفعلية - 01:36:02

احنا قلنا صاحب التاكسي اذا اخذ المقرظ تكاليف التاكسي يجوز اذا قال له اعطي اربعين ريال وانا بعطيه التاكسي ثلاثة وبأخذ الباقي نقول لا ما يجوز التكريم الفعلية اذا هي التكاليف الحقيقة الفعلية المباشرة المتصروفة فعلا - 01:36:27

الشرط الثاني الا تشمل على غرامات او فوائد تحسب على العميل عند تأخيره في السداد. سواء كانت هذه الغرامات بطريق مباشر كان تسمى التأخير او فائدة تأخير او ان تكون هذه الغرامات بطريق غير مباشر من خلال عملية تورق او غيره - 01:36:49

بهذين الظابطين تجوز البطاقة الائتمانية ويجوز استخدامه اما اذا كانت البطاقة الائتمانية مشتملة على فوائد هاي غير جائزة؟ اذا كانت مشتملة على غرامات تأخير غير جائزة اذا كانت مشتملة على رسوم اصدار - 01:37:11

او رسوم سحب نقدی تتجاوز التكلفة الفعلية فهي غير جائزة كذلك وهي غير جائزة ها ايش الشرط الاول جواز البطاقة الائتمانية قلنا ان تكون رسوم هذه البطاقة الائتمانية مبنية على التكلفة الفعلية - 01:37:29

الشرط الثاني للجواز الا تحسب غرامات او فوائد عند التأخير اذا كانت البطاقة الائتمانية تحسب غرامات او فوائد لها للتأخر. او كانت رسوم اصدارها او رسوم السحب نقدی فيها تتجاوز التكلفة الفعلية - 01:37:54

من هذه البطاقات لا تجوز شرعا ولا يجوز استخدامها طيب مسألة سادسة او خامسة تتعلق بالبطاقات الائتمانية وهو ما حكم اه اصدار بطاقة ائتمانية من النوع المحرم ولكن صاحبها سيسدد - 01:38:14

في الوقت ولن يحتاج الى تأخير نقول الظاهر والله تعالى اعلم ان هذا غير جائز ان هذا غير جائز من مجرد التعاقد على عقد ربوبي لا يجوز للانسان - 01:38:37

وان كان يعلم في غالب ظنه انه لن يحتاج الى التمديد الربوبي. لن يحتاج الى التمديد الربوبي فاذا قال الانسان ان لي حاجة في استخدام البطاقة الائتمانية لكوني مثلا اشتري من خلال الانترنت مثلا - 01:38:57

او استخدمها في حجوزات الفنادق مثلا او حجوزات السفر او غيرها التي تتطلب بطاقة ائتمانية لتمام الحجوزات او المشتريات فيها نقول كذلك لا تجوز وعندك احد محلين او مخرجين لقضاء حاجتك بدون استخدام البطاقة الائتمانية الربوية - 01:39:22

او المشتمل على رسوم تتجاوز التكلفة الفعلية. عندك احد محلين الحل الاول ان تصدر بطاقة ان تأخذ بطاقة ائتمانية تنطبق عليها الضوابط الشرعية الحل الثاني ان تذهب الى البنك الذي تتعامل معه وتطلب منه بطاقة ائتمانية مغطاة الرصيد - 01:39:49

او مدفوعة سابقا بطاقة ائتمانية مدفوعة مسبقا. هذی موجودة في كل البنوك السعودية هنا عندهم بطاقة ائتمانية جميع خصائص البطاقة الائتمانية ولكن يقول ادفع قيمتها مسبقا. مثلا اذا صار لك بطاقة ائتمانية - 01:40:15

بعد ائتماني الف ريال او الفين ريال يقول لي عطني الف ريال او الفين ريال اللي يسمونها الناس فيما بينهم في المصطلح الدارج يسمون البطاقات المدفوعة مسبقا او بطاقة الشحن. بطاقة الشحن - 01:40:35

هذا البطاقات جائزة لانها لا تشمل على اقراظ بفائدة. اصلا لا تشمل على اقراظ. لا بفائدة ولا بدون فائدة هذه جائزة وهذه البطاقات تعمل في الاسواق وفي الفنادق وفي غيرها مثل عمل البطاقة الائتمانية - 01:40:51

بكامل خصائصه ومزاياها اذا لوجود هذين الحلين انه تنتهي الحاجة لاستخدام البطاقة الائتمانية الاقراضية المشتملة على فوائد انا في الحقيقة نصيحة لجميع اخوانی ان يبتعدوا عن هذه البطاقة الائتمانية الاقراضية المشتملة على فوائد - 01:41:05

والتي تتضاعف فوائدها وتزيد كل ما تأخر العميل في عدد من الامور اول شيء الفوائد البطاقات الائتمانية ورباها من اسوأ الربا واغلاه

وافحشه. الذي يتضاعف الانسان ويزيـد. يعني هناك بعض الناس - 01:41:29

نعرفهم يستخدموا البطاقة الائتمانية وكان عليه رصيد مثلاً عشرة الاف ريال تأخر سنة او سنتين ما لبث الا ان يتضاعف عليه هذا الرصيد حتى صار خمسة عشر الف سنة او سنتين حتى صار عشرين وثلاثين واربعين الف. وان نشأت فقط بعشرة الاف - 01:41:47 وهذا هو مصدق قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافاً مضاعفة كذلك الذي اوصي به اخواني بعض الناس حقيقة نعرفهم انه يقول انا بستخرج البطاقة الائتمانية هذى ولن - 01:42:04

اتأخر في السداد البتة ثم احتاج للتأخر في السداد واضطر لدفع الفوائد. هذا حقيقة نعرفه ونشاهده ولذلك الانسان الحقيقة عليه على ان يعني يبتعد عن آآ هذه المحرمات ويبتعد عن الشبهات التي تحوم الشبهات التي تحوم حولها وكما ذكرنا - 01:42:20 هناك بطاقات ائتمانية مبنية على التكلفة الفعلية ولا تفرض فوائد على عند التأخر ورسومها تتحقق فيها التكلفة الفعلية وفقاً للضوابط الثلاثة التي ذكرناها الضابط العرفي والظابط الاداري والظابط التعاقدى موجودة - 01:42:43

وهناك بطاقات ائتمانية مدفوعة ومشحونة مسبقاً موجودة في السوق بكثرة في جميع البنوك. يجوز للانسان البطاقة المدفوعة مسبقاً ذات الرصيد المسبق او المشحونة مسبقاً. هل يجوز استخراجها من اي بنك - 01:43:02 الاصل لا يوجد فيها اقراظ نعم ولو كان عليه رسوم ما في اشكال لان ما فيها اقراظ في الحكم الشرعي نفسه. بس من حيث المزايا والخصائص الادارية مختلفة - 01:43:17

البطاقة هذى اللي هي البطاقة المشحونة مسبقاً تتميز عن البطاقة الاستيفائية بانها ايش بان فيها علامة فيزا وتخولك الشراء بالانترنت وتخولك الشراء من خلال الفنادق والسياحة والسفر وتأجير السيارات وغيرها - 01:43:34

من خلال موقع مثلاً آآ ابل ستور وقوف ستور هذا جوجل بلاي وغيرها تخولك الشرع منها بخلاف البطاقة الاستيفائية ما تخولك الشراء من هذه الواقع. هذا الفرق الوحيد من حيث الحكم الشرعي - 01:43:53 كلها مدفوعة مسبقاً وتستوفي ما حكم الرسوم في البطاقة المدفوعة مسبقاً؟ لا بأس لانها اصلاً ما فيها اقراظ تنتفي فيها شبهة الاقراض ولذلك نحن نقول البطاقة المدفوعة مسبقاً خذ ارخص بنك يقدمها لك خذها منه - 01:44:07 لا تشتمل على يعني اقراظ ولا فوائد اقراظ طيب هذا فيما يتعلق بالبطاقات الائتمانية من المعاملات المنتشرة حقيقة والتي آآ يعني انتشرت في زماننا هذا انتشاراً كبيراً. معاملة الايجار المنتهي بالتمليك - 01:44:26 ما هي فكرة الايجار المنتهي بالتمليك فكرته انه يجمع بين طبيعة عقد الاجارة وعقد البيع عقد الاجارة وعقد البيع ما هو عقد البيع؟ عقد البيع عقد تنتقل بموجبه ملكية السلعة - 01:44:49

من البائع الى العميل لحظة البيع ويثبت في حق العميل المشتري مديونية عليه. تنتقل اليه السلعة ويصبح حق البائع في السلعة ايش لا شيء وحقه ثابت في ذمة المشتري هذا عقد البيع - 01:45:13 اذا احنا عندنا عقد البيع في طرفيـن لو قلت انا بعـتك السيـارة بمـائـة الف مـؤـجلـة بـعـد سـنة فـمـعـنـى ذـلـك اـنـ السـيـارـة يـنـتـقـلـ مـلـكـهـاـ اليـكـ وـشـ يـثـبـتـ لـلـبـائـعـ؟ مـئـةـ الفـ فيـ ذـمـةـ - 01:45:37

في المقابل ما هو عقد الاجارة؟ بدون بيع هـذـيـ الاـيجـارـ اـجـرـكـ السـيـارـهـ هـذـاـ خـمـسـ سـنـوـاتـ سـتـ سـنـوـاتـ بـمـئـةـ الفـ اـجـرـةـ شهرية مثلاً او اـجـرـةـ سنـوـيةـ اـحـسـنـ ماـ نـتـفـقـ عـلـيـهـ - 01:45:55

ثم في نهاية المدة ترد لي السيارة الدائنين المسلحون البنوك شركات التقسيط شركات التمويل لاحظوا ان عندهم مشكلة بعض العملاء يأخذ سيارات او يأخذ منازل ولا يسدـدـ فـقاـلـواـ الانـ ماـ ماـ لـنـاـ حـقـ الـاـ فيـ ذـمـةـ هـذـاـ المـدـيـنـ وـهـذـيـ هـذـاـ ماـ يـسـدـدـ - 01:46:16

يجـيـ ذـاكـ الـيـوـمـ يـقـولـ اـنـ فـلـسـتـ اـصـبـرـواـ عـلـيـ اـنـتـظـرـوـاـ وـتـأـخـرـوـاـ عـلـىـ اـخـرـهـ وـشـ سـوـوـاـ قـالـوـاـ لـاـبـدـ اـنـ تـرـهـنـ السـيـارـهـ نـرـهـنـ السـيـارـهـ المـبـيـعـةـ فـصـارـوـاـ يـقـولـوـنـ لـلـعـلـمـاءـ نـبـيـعـكـ السـيـارـهـ اوـ نـبـيـعـكـ الـبـيـتـ بـشـرـطـ اـنـ تـرـهـنـ هـذـاـ الـبـيـتـ اوـ السـيـارـهـ - 01:46:43

هل حقـ غـرـضـهـ هـلـ حـقـ غـرـضـهـ الـرـهـنـ هـذـاـ؟ حـقـ شـيـءـ كـبـيرـ مـنـ الغـرـضـ. وـهـوـ اـنـ اـذـ تـخـلـفـ العـمـيلـ فـيـ السـدـادـ وـشـ يـسـوـونـ يـاـخـذـوـنـ الـرـهـنـ هـذـاـ السـيـارـهـ اوـ الـعـقـارـ وـيـرـفـعـوـنـهـ فـيـ الـمـحـكـمـةـ وـاجـرـاءـاتـ وـكـذـاـ ثـمـ بـعـدـ ذـلـكـ - 01:47:06

يبיעون هذا الرهن ويستوفون منه الدين الذي لهم طيب في مشكلة ادارية يواجهونها وهي اذا جو يبيعون هذا العقار المرهون او السيارة المرهونة او ايا كانت مشكلة وهي ان الرهن لا يجوز بيعه الا - [01:47:41](#)

الا باذن قضائي لاماذا لان الرهن قلنا ملك لمن للراهن وللمرتهن من هو الراهن ومن هو المرتهن الراهن اللي هو المشتري المدين والمورتان اللي هو الشركة البائعة فالرهن احنا ما قلنا في البيع انتقلت ملكية السيارة الى العميل - [01:48:02](#)

فاما جو يبيعون اول شيء المشتري يقول يا اخي ترى السيارة ذي اللي يبغون يبيعون عليها الجديد قال يا اخي انا رهنتها. قال طيب الرهن يحتاج الى حكم قضائي الحكم القضائي لا بد ان يراعي فيه مصالح - [01:48:27](#)

معينة ولابد انه يكون له اجراءات سنة او سنتين وقالوا كذلك نحن لا نريد ايش لا نريد نموذج البيع مع الرهن نبغى شيء اسهل واسلس واسرع واوضح وصاروا يقولون للعميل تعال يا اخي - [01:48:43](#)

انت بكم تبغى تأخذ السيارة مع رهنتها السيارة مع راهلها مئة الف كل شهر الف مثلا لمندة شهر مثلا او خلونا نفترض السيارة باثنت عشر الف بيشتريها باثنت عشر الف كل شهر الف - [01:49:03](#)

مندة سنة قالوا خلاص هذا القسط اللي انت عاجبك؟ قال نعم قالوا خلاص احنا بنفذه لك ولكن نخاف انك تتأخر علينا قال انا احلف اني ما تتأخر. قالوا انا ابغى الحلف حقك ولا اليدين - [01:49:21](#)

نرهنها لكم قال ولا نبغى الرهن الاقساط سنة. بنروح هنا ويالك في محكمة عشان نرهن السيارة يبغى لنا سنتين لين نتخارج منك واضح قالوا تعال نتفق معك اتفاق اخر انا نأجر عليك السيارة تأجير مثله مثل - [01:49:35](#)

التأجير العادي والسيارة لنا طيب كل شهر الف ريال. اذا استوفينا السيارة نفس القسط اللي انت تبغاه في البيع. بالظبط نفس قسط البيع اللي تبغاه اذا خلصت الاقساط هذي بالظبط في الايجاره - [01:49:56](#)

فحنا نعطيك السيارة هذى نتنازل عنها لك خلاص بس اهم شي انها وقت المدة دي انا تكون لنا ملك لنا ايجارا تكون مستأجر العميل يقول طيب وش يظمني انكم تعطونى اياها بعدين - [01:50:14](#)

يقول خلاص حنا نحلف لك يقولون حنا نحلف انا بنعطيك اياها هم طبعا يمينهم مقبولة لكن هو يمينه غير مقبولة يقولون ابد حنا نعدك وعد لازم علينا وحنا شركة محترمة ومرموقة - [01:50:31](#)

وما لنا مصلحة انا نكذب عليك وما لنا كذا وما لنا كذا هو طبعا محتاج ماله لن يقبل ان يقبل هذا الوعد منهم باعتبار انه غالبا الشركات هذى الكبيرة والبنوك وكذا - [01:50:53](#)

ما لها مصلحة في يعني خلاف وعدها في هذا المعاملة والامر الثاني باعتبار انها لو اخلفت وعدها في هذه المعاملة سوف تنهار ايش تنهار سمعتها وهذى البنوك وهذه الشركات اهم شيء قائمة عليها ايش - [01:51:10](#)

سمعة يعني السمعة التعاقدية انها ملتزمة بتعاقداتها تخيلوا الان لو في بنك من البنوك قال لك خلاص اودع عندي الفلوس عندي الفلوس مثلا مليون ريال وهذى بطاقة صراف وهذا الفرع وهذا كذا متى ما تبغى - [01:51:28](#)

خلونا نخاف هذا فيصل هذا ثلجننا ذا هذا صكيت ذا اللي فوقى ايه جزاكم الله خير تخيلون في بنك من البنوك قال يا اخي خلاص تودع عندي المليون ريال وابدا انا هذى بطاقة صراف. يوم جيت تصل من الصراف - [01:51:50](#)

جا البنك قال لك اصبر علينا يومين ترى بيعانا ندبر فلوسك وش معنى هذا الكلام ما ينهار البنك ليش؟ كل الناس بيقولوا هاتوا فلوسنا معيش قائم البنك قائمة على ماذا - [01:52:08](#)

على الثقة انك انت متى ما بغيت فلوسك تلقاها ليش الواحد اذا عنده عشر الاف يحطها في رصيده في البنك ولا يحطها عند جاره ولا عند قريب ولا عند كذا ليش؟ لان هذاك - [01:52:26](#)

يقول له يا اخي اصبر علي يوم يومين اه اصبر شوي لين اردها لك. لكن البنك حطوا الدرهم في الصراف تأخذ دراهمك على طول ولذلك لاجل هذا الامر صار العمالء يقبلون - [01:52:39](#)

يقبلون وعد البنك واضح ولا لا لكن البروك ما تقبل لكن البنك ما تقبله عدل عميل انه انا يحلف اني بسد وكذا الامانة قبل فخلاص

صارت مشت المعاملة على هذا الشكل وهي الاجارة - [01:52:55](#)

التي تنتهي بالتمليك اذا وشو مقصود وش هو المقصود او الغرض من هذه المعاملة الاجارة مقصودة التملك مقصودة مقصود التملك تعادل او تقارب البيع مع الرهن لكن الرهن فيه مشكلات تسير - [01:53:13](#)

ما نبغى مشاكل رهن حنا نبغى حنا نكون المالك وحنا بحثت انه يسهل علينا انه نسيل السيارة بعدين بعد ذلك نبيعها لو بغيتنا نسيلها ونبيعها ونستوفى حقنا او ان البيت نستوفى حقنا من البيت يسهل علينا بيعه باعتبار انه - [01:53:42](#)

باعتبار اذا صار البنك مالك اقوى منا نقول هو مرتهن واضح ولا لا وكون هذى تعطى لهم صلاحيات اسهل واقوى اذا قال العميل قال يا اخي تعال انتم يا البنك ليش انتم تأخذون صلاحيات اقوى - [01:53:59](#)

ليش ما تخلونها بيع برهن ولا بيع بدون رهن وش يقول البنك انت بسؤالك هذا معناه ان عندك نية انك ما تبغى تسدد واضح يقول انت ما دام انك انت قاعد تسأل - [01:54:21](#)

وتناقش في هذه القضية معناه ان عندك نية ايش فلو ان عندك نية بالفعل انك تبغى تسدد فانت ما بتفرق معك ايجاره ولا بيع ولا اللي هو اذا عندك نية تسد - [01:54:39](#)

فلذلك صارت هذه الطريقة عند البنوك يستخدمون هذا الاسلوب الذي يعطى لهم هذه الحقوق بهذا الشكل يقولون للعميل اللي ما يبغى يصدق يقول خلاص انت ستتضرر باعتبار انك انت تدفع ايجار ولا كنت تدفع - [01:54:54](#)

ولا كنت ادفع شراء او بيع ما حكم هذه المعاملة؟ هذه المعاملة الفقهاء المعاصرین يعني نظروا لها من عدة اتجاهات ولها عدة انواع وعدة اشكال. الذي يظهر الله تعالى في هذه المعاملة - [01:55:21](#)

وفي غيرها من المعاملات التي استحدثها الناس نقول الظاهر والله تعالى اعلم انها جائزة ولا مانع منها دائمًا نحن في المعاملات نقول المعاملات التي يستحدثها الناس تلبية لرغباتهم واحتياجاتهم تكون - [01:55:34](#)

تكون جائزة. اهم شيء انها لا تشتمل على شروط محرمة مثل ايش الشروط المحرمة مثل الربا ومثل الغرر ومثل اكل المال بالباطل كيف تقع الشروط المحرمة في هذه المعاملة اذا اشترطت عليك في الايجار المنتهي بالتمليك اشترط البنك - [01:55:56](#)

او الشركة اشترطت على هذا العميل قالوا هذا تأجير منتهي بالتمليك ولكن ترى اذا تأخرت في القسط هذا الف ترا يتأنجلك الشهير اللي بعده يصير الف ومتين نقول لا هذا ايجار منتهي بالتمليك يشتمل على الربا ما يصلح - [01:56:20](#)

كل ما تأخر نزيد عليك اذا تأخرت في السداد يزيد عليك البنك غرامة؟ نقول لا هذا ما يجوز. هذا شرط ايش هذا ايجار منتهي بالتمليك اشتمل على اشتتمل على ربا - [01:56:33](#)

الغرر مثل ايش ان لا تكون شروط العقد واضحة وفيها غرر بمعنى يقول هذا ايجار اذا انتهت المدة ترى حنا يمكن نعطيك ويمكن ما نعطيك لا تأخذون المال بالباطل هو ما كان يدفع الاجرة دي الا عشان يتملك - [01:56:49](#)

واضح ولا او يقولون شوف ترى الاجرة قد تزيد او تنقص بحسب ما نريد نحن او الى اخره. هذا نوع من انواع الغرر الا يكون هناك ضوابط محددة ومعينة في طريقة احتساب الاجرة - [01:57:08](#)

ما في اشكال وغرر مثل ايش اكل المال بالباطل الضابط الثالث لجواز الاجرة المنتهية بالتمليك الا تشتمل على اكل المال بالباطل. كيف انا نقول اذا انفسخ عقد الاجارة في اثناء المدة - [01:57:30](#)

فانه ينبغي ان يراعى في اقساط الاجرة التي كان يدفعها العميل انها محملة بحق يسمى حق التملك زايدة بشيء يسمى حق التملك فلا ينبع من رد ما يعادل حق التملك للعميل - [01:57:51](#)

كيف لو جاء العميل وقال انا بستأجر من عندكم بيت ايجار منتهي بالتمليك. كل شهر مثلاً بالف ريال لمدة مثلاً خمس سنوات يعني كم؟ ستين شهر فنقول الان هذى خمس سنوات ستين شهر هذى - [01:58:15](#)

كم الايجار فيها نفترض ان الاجمالي كله ستين شهر بستين الف هو يمتلك بعد ذلك العميل هذا البيت كل شهر الف الان لو انه في نصف المدة بعد سنتين اربعة وعشرين شهر - [01:58:38](#)

عقد الاجارة ليس من الاسباب اذا انتهى عقد الایجار لاي سبب من الاسباب نجي نقول للبنك تعالى هنا كانا حاسبين الاجرة باعتبار انها مشتملة على تملك احنا حسبناها الف كل شهر - 01:58:59

اعتبينا مستمر على تملك لكن لو انت ايها البنك بتأجر هذا البيت نفسه مدة خمس سنوات وفي نهاية الخمس سنوات بيرجع لك البيت ايجارة عادية فقطعا لن تكون الاجرة الف الف - 01:59:18

ليش من هذى الف الف ستين شهر تملك فيها البيت في الاخير بيلاش. تعطيه بيلاش اذا كان ستين شهر ويرجع لك البيت معنى ذلك ان الاجرة ايش ؟ قطعا سوف تكون ستين شهر ايش ؟ اقل - 01:59:40

واضح ولا لانه يرجع لك البيت وش الفرق بين هذى الاجرة وهذى الاجرة العادية والاجرة التملقية في السعر شو الفرق بينها في السعر تملقية فيها شيء يسمى حق التملك - 02:00:00

كم بيكون قيمة تملكه هذا ؟ غالبا يعني ما عندنا يعني حسابات دقيقة لكن غالبا بيكون قيمة البيت اللي في الاخير بعد خمس سنوات قيمة تكون مقططة كذا على - 02:00:25

واضح ولا ولذلك اذا فسخ نفترض انه بكم سيرجس السيارة لمدة خمس سنوات او البيت لمدة خمس سنوات بدون تملك قال لا ما بأجره بالف ما دام انه يرجع لي السيارة وبترجع لي البيت - 02:00:37

في نهاية المدة وبكل ايجار الشهر ثمان مئة ريال مثلا واضح نقول للبنك الذي اه كان مؤجل لهذه السيارة او لهذا البيت ايجار منتهية بالتملك اذا انفسخ العقد بعد سنتين - 02:00:55

بعد سنتين هل العميل له حق ان يطالب بالبيت او السيارة قل لا خلاص ما له حق طيب هل معنى هذا انه الایجارات اللي كان يدفعها الف الف تكون كلها من حق البنك. نقول لا - 02:01:17

نقول تعالىوا نرجع على الاجرة السابقة بالتعديل نرجع الى الاجرة السابقة التعديل كيف التعديل نقول الف الف هذى لو كان بيتملك في الاخير. طيب الان ما تملك منفسخ عقد الاجارة - 02:01:31

الان نرجع الى الاجرة السابقة بالتعديل فنقول نحسبها على ثمان مئة ريال ورد مرتين ريال التي قد استوفيتها. واضح ولا لا واضح الان طريقة الایجار منتهية بالتملك. كأننا نرجع - 02:01:48

على لجر بشيء من التعديل يعني نبغى بحكم انه فات حق التملك نبغى نعوض هذا العميل عن حق التملك الذي فاته. واضح ولا لا واظحة الفكرة طيب اي نعم ايوه هو اللي طبعا الایجار منتهي بالتملك - 02:02:52

لها عدد يعني كثير من الاشكال والصور الاجابة تنتهي بالتملك بالبيع بثمن رمزي يكون اخر قسط مثلا وفي جارة مع الوعد بالتملك في جارة مع الوعد بالهبة في اجارة الفكرة العامة لها ما هي الفكرة العامة لها - 02:03:15

انها اجارة ثم تملك كيف يتم التملك اللاحق بثمن رمزي ببيع بثمن متفق عليه في هبة بتملك معلق على شرط السداد. يعني طريقة تملك مختلفة لاباس لاباس حنا نقول هذه اجارة - 02:03:30

ثم يكون هذه الاجارة مشتملة على وعد ملزم للبنك بماذا التملك ويجب على البنك ان يوفي بهذا الشرط شرط التملك. طيب واضح اخواني الكرام ؟ لا يعني على حسب اذا جاء في وقت التملك - 02:03:53

جاء في وقت التملك هذه مسألة يسأل عنها بعض العمالء يقول انه احيانا يكون وقت التملك في دفعه مؤخرة عشرين الف او ثلاثين الف يأتي العميل يقول انا لا استطيع ان اسددها - 02:04:30

نقول عندكم ثلاث خيارات الاول ان تؤجروا ايجارا ثانية منتهية بالتملك للفترة القادمة قال والله يا اخي كم باقي عشرين الف ؟ قال ما ؤ اسدد نقول اذا نسدد ناخذ سنتين - 02:04:42

ما انتهيتو باقي دفعه ثلاثين الف قولوا خلاص خلوها ايجارا منتهية بالتملك على سنتين اخرى ويستوفي ابنها اذا ما قدر يسددها الان دفعه وحدة ويتملك الخيار الثاني طيب الخيار الثاني ان يبيع عليه السيارة بالاجل - 02:05:04

يقول خلاص انت الان ما قدرت تتملك بثمن حال عشرين الف انا مستعد اني ابيعها لك بثلاثين الف مؤجل وتسدها لي بعد سنة او

ستين واضح ولا لا واضح هذا - 02:05:23

يعني يقول اذا انتهت فترة الاجارة اربع سنوات او خمس سنوات للسيارة يلا عشرين الف تملك الان احنا متفقين اني املك اياه
عشرين الف قال ما عندي عشرين الف الان الخيار الثالث يقول خلاص ما في تملك يلا مع السلامة - 02:05:39
ويأخذ سيارته ويرجع لانه اخل بشرط الخيار الاول انه يمدد ايجارة جديدة يتطرق على تمديد ايجارة جديدة فيقول يتطرق على اجارة
جديدة هذه المشاركيين في النشطة يا شيخ عبد الله - 02:05:55

في الاختبار امس نزل اختبار المعاملات ولا ما نزل ما نزغت والله. ممتاز ايش ايوه نزل الان ها طيب خلاص اذا سيكون تكريمه الليل
ان شاء الله تعالى اذا نزل بالامس - 02:06:18

طيب طيب آآ فنقول عندكم ثلاث خيارات في هذه الدفعه المؤخرة اما انكم تعيدون الايجارة مرة ثانية ستين او سنة حسب ما
تفقون عليه طبعا لا شك ان اعادة الايجارات بتكون اغلى. لو دفع عشرين الف حالة لو تملك السيارة الان الحمد لله. لكن لو ما عنده
قال خلاص اذا بناجر عليك - 02:06:43

اجارة جديدة للسيارة بحيث انا نستوفي منك ثلاثين الف او خمسة وثلاثين الف في السنتين الخيار الثاني قال ما عندك تتملك الان
حال عشرين الف؟ قال ما عندي. قال اذا انا ابيعك السيارة بيع واقسطها عليك تقسيط - 02:07:10
ثلاثين الف تسددها لي الف ريال في السنة. نقول هذا ماشي. الخيار الثالث قال ما عندي لا هذا ولا هذا يقول ايش؟ خلاص اذا اسرت
سيارتي توكل على الله واضح ولا لا؟ لانه اتفقوا على التمليلك - 02:07:24

انه ما يكون مجاني اتفقوا على ان التمليل يكون عشرين الف في حينه واضح ولا لا طيب السيارة هذي الان ما تسوى عشرين
الف حالة الان قال له ادفع لي عشرين الف الان حالة اشتراها مني الان - 02:07:39

لما اقول لك هذا الكتاب او هذا المنديل ابيعك اياه الان بريال؟ قلت ما عندي ريال الان. قلت خلاص انا ابيعك ياهها بريالين وتسددي
ايهها بعد شهر ولا شهرين ولا ثلاثة شهور واضح - 02:07:58

فلا بد من الاتفاق على ثمن في البيع لابد من الاتفاق على ثمن في البيع طيب هنا مسألة يسأل عنها احدى الاخوات تقول ما حكم فتح
حساب في بنك الريبو لاجل اجراء التحويلات المالية - 02:08:13

وجمع المال فيه للاستخدام الشخصي وليس للاستفادة من الاعمال الريبوية التي يقدمها البنك. وسبب فتح الحساب انه هو البنك
المتعدد عليه في البلد اه الاصل اصل ان الانسان يبتعد عن التعامل مع البنوك الريبوية - 02:08:31
هذا الافضل طيب هل يجوز فتح حساب في بنك الريبو دون ان يتعامل الانسان معه بالربا؟ نقول نعم يجوز يجوز الانسان ان يفتح
حسابا في بنك اي بنك من البنوك - 02:08:48

ولا يجوز له ان يتعامل معه بالربا. لكن الاولى والافضل ان الانسان ايش الاولى والافضل للانسان انه يتترك التعامل مع هذه البنوك
تماما هذا الاولى والافضل لكن طالما ان الانسان يتعامل معهم تعاما جائز فالظاهر الله تعالى من هذا - 02:09:01

جائز قد يقول قائل ما حكم ان اتعامل مع هذا البنك الريبو بمعاملة شرعية مباحة. مثلا واحد يبغى يشتري منزل بالتقسيط او
بالتأجير المنتهي بالتمليل ف قال رحت للبنك الاسلامي المنزل مثلا قيمته مليون - 02:09:19

رحت للبنك الاسلامي وقال انه يشتريه مليون ويقسموا عليه مليون ونص ورحت لبنك اخر ما هو بينك اسلامي مثلا بنك ربوبي قال انه
يبيشتري البيت بمليون ويقسموا عليه بمليون واربع مئة - 02:09:45

وش حكم اني اشتريه من هذا البنك الثاني؟ نقول لا بأس طالما انه ايش المعاملة تدور في فلك ايش؟ شراء منزل لو قال في بنك
ثالث قال انا بعطيك قرض بالربا - 02:10:05

مليون ومن يوم زين نقول لا ما يجوز حرام القرض الريبو لا يجوز الدخول فيه اما المعاملة الشرعية المباحة فيجوز التعامل فيها مع
البنك الاسلامي وغير اسلامي ومع المسلمين وغير مسلم - 02:10:21

انك تشتري منه بالسعر المناسب والسعر الافضل لك طيب المسألة السادسة التي آآ نرحب الحديث عنها وهي ما حكم اه التمويلات

البنكية التمويلات البنكية انتشرت عند كثير من الناس التمويلات البنكية - 02:10:38

كانت من خلال التورق او المراقبة او غيرها تمويلات المنازل غالبا تتم احدى ثلاث صيغ اما بصيغة قرض ربوى وهذا محرم واما بصيغة شراء البيت ثم بيع مراقبة على العميل وهذا جائز - 02:11:01

اما بصيغة شراء البيت ثم تأجيره على العميل تأجير منتهى بالتمليك وهذا جائز ما هي الضوابط الشرعية لجواز المراقبة وجواز الايجار المنتهية بالتمليك يقول الظابط هناك عدد من الضوابط الشرعية - 02:11:20

اولا ان يتملك البنك او شركة التمويل تتملك العقار الذي تزيد بيعه او تأجيره قبل ان تعقد معك عقد البيع او الايجار. هذا الضابط الاول الضابط الثاني ان نقول ان يكون عقد البيعة والاجارة - 02:11:39

لا يشتمل على شرط ربوى الشرط الربوي يقول كل ما تأخرت نفرمك كذا وكذا ريال كذا وكذا دولار نقول لا ما يجوز الشرط الثالث لجواز هذه المعاملة الا يكون عقد البيع والايجار مشتمل على غرر - 02:11:57

تكون واضحة فيه الشروط لكلا المتعاقدين بشكل ظاهر لا يكون فيه جهالة لاحد على احد العاقدين. واضح ولا لا طيب عقود تمويل السيارات غالبا اليوم تتم من خلال التقسيط - 02:12:17

او من خلال ما الايجار المنتهى بالتمليك؟ فما حكمها الشرعي؟ نقول نفس ما قلنا في المنازل نفس ما قلنا في المنازل لابد ان يتملك البنك السيارة قبل ان بيعها ولابد ان يكون عقد - 02:12:41

لا يشتمل على ربا ولا يشتمل على غرر وجهة طيب انتشر عند الناس اليوم في المعاملات المعاصرة ما يسمى بعقود التمويل الشخصي او عقود التورق وهي التي يبيع البنك فيها سلعة - 02:12:55

بغرض تمويل العميل تمويلا نقديا. يقوم العميل بعد ذلك ببيعها في السوق او بتوكيل البنك ببيعها في السوق لاجل الحصول على النقد وهذه المعاملات تتم من خلال عدد من المنتجات - 02:13:11

المنتج الجائز منها هو بيع الاسهم. نحن نتكلم عن السوق السعودي في سوق المصارف السعودية المنتج الجائز منها بيع الاسهم بالتقسيط والمنتج الممنوع منها هو ما كان فيه بيع رز او معادن او سلع او حديد - 02:13:30

او او باليونيوم او مكيفات او غيرها الظاهر مثلا ان هذه المنتجات ممنوعة لعدد من الاسباب لماذا نحن قلنا عن بيع الاسهم انه جائز؟ وقلنا عن هذه المنتجات انها ممنوعة لعدد من الاسباب - 02:13:55

السبب الاول ان بيع الاسهم يتحقق فيه التملك الشرعي للبنك ثم يتحقق فيه التملك الشرعي للعميل واما المعادن سواء كانت دولية او محلية او مكيفات او رز او غيرها فان التملك الشرعي - 02:14:11

للبنك فيه اشكال ثم تملك العميل فيه اشكال اين مكمن الاشكال في هذه المعاملات الاخرى ان تملك البنك ليس تملكها حقيقة ينتقل به ضمان هذه السلع ولا يتم فيها ظابط - 02:14:31

صحيح عرضي واداري تنتقل به هذه السلع ولان هذه السلع الاخرى ليست لها اسوق منتظمة لها تضمن عدم بيع الانسان ما لا يملك بمعنى ان الشخص الذي يزود البنك بهذه السلع - 02:14:53

يزود البنك بهذه السلعة ويزود غيره بنفس السلعة هذى ليس هناك سوق الكتروني منتظمة ننتقل بها هذه السلعة من حوزة المورد الى حوزة البنك ثم تنتقل بها من حوزة البنك الى حوزة العميل لا - 02:15:11

طيب السبب الثاني انه لا يتم فيها القبض قبضا شرعا ينتقل به الظمان ينتقل به الظمان بمعنى ان البنك لا يقبض هذه السلع ثم لا يقبض العميل هذه السلع. فهناك حقيقة اشكاليات تدور حول الوجود وعدمه - 02:15:26

ثم حول الملك وعدمه ثم حول القبض وعدمه وقلنا ان هذه السلعة ليست لها اسوق منتظمة تضمن تحقق هذه الشروط الشرعية ولذلك الظاهر وتعلم هذى المعاملات ممنوعة. الا تقسيط الاسهم. تقسيط الاسهم جائز - 02:15:51

لان انتقال الاسهم فيها الى محفظة البنك ظاهر وانتقال الاسهم محفظة الى محفظة العميل واضح. وانتقالها من محفظة العميل الى محفظة السوق التي بيع فيها لضرب ثالث هذا كذلك ظاهر وواضح. يعني لا يحصل فيها اشكال في هذه الامور - 02:16:10

اذا هذا فيما يتعلق بمعاملات التمويل الشخصي. هناك عدد من المعاملات الاخرى التي لا تتعلق بالافراد يمكن من اخر معاملات الافراد التعامل بالشيكات والتعامل بالسنادات للامر. هذى كذلك من المعاملات الجديدة الحادثة - [02:16:27](#)

والاصل فيها الجواز ان شاء الله تعالى طيب هناك مسألة حول التأمين يمكن هذه ختام المسائل المتعلقة بالافراد مسألة متعلقة بالتأمين ما حكم التأمين؟ نقول التأمين الاصل فيه المنع لانه من عقود الغرر. لانه من عقود الغرر - [02:16:40](#)

ما ووجه الغرض فيه هناك دفعة مضمونة محددة معلومة مقابل دفعة او دفعات غير محددة ولا معلومة ولا مضمونة مجهولة واضح ولا؟ وهذا هو تعريف الغرر شرعا وقد ذكرنا نحن في قراءتنا في كتاب المعاملات ان تحريم الغرر - [02:17:01](#)

قد يباح عند الحاجة العامة وقد يباعد الضرورة قد يباع عند الحاجة العامة وعند الضرورة فمن الحاجات العامة التي رأى بعض المعاصرین تنزل منزلة الضرورة والجواز في هنا نتكلم عن الواقع في المملكة العربية السعودية - [02:17:28](#)

افتقى بعض طائفه من العلماء مثلا منهم فضيله الشيخ عبدالرحمن الاطرم جواز التأمين الطبي باعتبار ان ثمة حاجة للعلاج ان الصحة من الحاجات الاساسية للانسان وباعتبار ارتفاع تكلفة المستشفيات الان المعاصرة والعمليات المعاصرة - [02:17:51](#)

لذلك افتقى بجواز التأمين الطبي هذا مثال للحاجات المعاصرة بعض الحاجات المعاصرة كذلك والتأمين على حوادث السيارات باعتبار انه قد يتربت عليها ديات مثلا او اصلاحات ترهق كاهل هذا الشخص الذي يؤمن - [02:18:19](#)

وربما يجلس في السجن بضع سنين حتى يعني يسدد عنه اعتبار بعض العلماء حاجة حاجة مبيحة للغرر هذه بعض اقاويل اهل العلم في هذه المسألة نحن نقول ما كان الزاميا - [02:18:40](#)

مكانة الزاميا ان شاء الله تعالى اذا قام به الانسان فلا اشكال عليه وما لم يكن الزاميا فبعض العلماء افتقى بجواز بعض الصور بعض العلماء افتقى منع بعض الصور حقيقة انا متوقف في الفتيا في هذه المسألة نعم - [02:18:56](#)

قبل شراء البنك يعني ما حكم التوافق بين البنك وعميله قبل تملك البنك للسيارة نقول لا بأس من التوافق على الاسعار والارباح في الجملة يعني انه يقول الربح سيكون كذا والجملة ستكون كذا لا مانع منه - [02:19:19](#)

لكن لا يجوز ان يتم هناك عقد بيع قبل تملك البنك للسيارة القرار كله كذا الغرض كله كذا طب كم الحادث الذي سيحصل؟ الف عشرة الاف هذا الغرر - [02:19:46](#)

حصول الانسان اذا الانسان تعاقد على عقد التأمين خلاص يلتزم مقتضيات يلتزم مقتضياته اي نعم التكلفة الفعلية يا اخواننا الكريم يقول ما حكم الا يشكل على اتاحة التكلفة الفعلية البطاقات الائتمانية الاقراظية - [02:20:11](#)

الا يشكل عليهم ان هذا فيه فتح باب للبنوك قد تدخل منه الى اخذ الربا والفوائد التي تزيد عن تكلفتها الفعلية اي نعم التي تزيد عن التكلفة الفعلية نقول صحيح - [02:20:47](#)

خصوصا ان البنك قد يتجاوز هذه التجربة الفعلية ويدعى ان هذا ضمن التجربة الفعلية وانه يدخل في هذا الامر الموظفين والفروع وغيرها مما لا يدخل في التكاليف لذلك نحن ذكرنا ثلاثة ظوابط - [02:21:06](#)

تضبط هذه التكلفة الفعلية بحيث انه اذا اختلفت هذه الضوابط الثلاث عرفنا ان هذا ليس ضمن التكلفة الفعلية وش الظوابط الثلاث الضابط العرفي هناك عرف في هذه التجربة الفعلية انها لا تتجاوز مثلا ذكرنا هذا العرف - [02:21:21](#)

نحن نتكلم هنا في السعودية هنا ان السحب النقدي يكون من الصرف الالى تكون في حدود خمسة عشر الى عشرين ريال لا يتجاوز هذا. مهما كان المبلغ خمسة الاف الف الفين ثلاثة الاف - [02:21:47](#)

فهذا لو نسبت هذا المبلغ مثلا الى اه الخمسة الاف او الالاف او غيرها فسيكون مبلغا يعني لو حسبنا مثلا عشرين ريال مثلا اذا نسبناها الى المئة وتكون عشرين بالمئة وادا نسبناها الى الالاف بتكون اثنين بالمئة - [02:22:00](#)

نسبناها الى الخمسة الاف فانها سوف تكون ايش يعني اقل من هذا سوف تكون قرابة ها اربعة او اقل من هذا يعني هي بتكون اثنين في الالاف لا اذا كانت العشرين بالمئة - [02:22:22](#)

من الالاف تساوي اثنين اثنين بالالاف ص ح ولا لا؟ اثنين بالمئة اي نعم في العشر الالاف تقريبا اثنين في الالاف هذى ما هي بالنسبة للفوائد

الربوية هذى الفوائد الربوية تكون خمسة بالمئة سبع مئة - 02:22:42

هذى تكاليف فعلية اذا كانت في حدود هذا القدر هذا ضابط عرفي وقلنا الضابط العرفي في الاصدار انه مئتين الى ثلاث مئة ريال مئتين وخمسين هذا الظبط العرفي الضابط الثاني ضابط اداري وهو ان يشرف على حسابها لجان شرعية موثوقة من اهل العلم والخبرة - 02:22:56

خبرة محاسبية وخبرة شرعية يقررون هذه هي التجربة الفعلية الضابط الثالث الطابط التعاقدى يلزمهم باحتسابها في العقد واضح فانا ارجو ان شاء الله تعالى مثل ما تفضل اخونا الكريم لا شك انه حتى لو تحققت هذه الضوابط الثالث - 02:23:17
انه من سد الذريعة له وجه كذلك ومن اباحها بعد هذه الضوابط الثالث له وجه ان شاء الله تعالى كان عندك سؤال اتفاق قبل العقد ایوا اذا اشتري اذا اشتري البنك السيارة من - 02:23:32

الوكالة المعينة لهذه السيارة انه بعد شراء البنك لهذه السيارة من هذه الوكالة لا مانع ان يحيل العميل لاستلامها من لاستلام السيارة من الوكالة مباشرة ما في مانع ان شاء الله تعالى - 02:24:04
طيب اذا هذه بعض الاحكام والظوابط الشرعية المتعلقة بالتمويل وال المتعلقة بالتأمين وال المتعلقة بالبطاقات والبطاقات الائتمانية والحسابات الجارية هناك حقيقة عدد من المعاملات المتعلقة بالشركات يمكن الان تجاوزها لكن من اهمها اصدار خطابات الظمان الاعتمادات المستندية - 02:24:22

تمويلات التجارة العالمية نحن نقول في خطاب الضمان الاصل فيه صدر فيه قرار من مجمع الفقه الاسلامي ان يقتصر فيه على التكلفة الفعلية لاصداره الاعتمادات المستندية كذلك اه عندنا في المملكة العربية السعودية صادر من مؤسسة النقد تعرفة خاصة لها -

02:24:43

لا يحق للبنوك تجاوزها حدثت فيها التكاليف الفعلية لهذه المعاملات هذا فيما يتعلق بمعاملات الشركة. طبعا هناك معاملات اكتر تعقidea فيما يتعلق بالشركات الكبيرة والصغيرة والمتوسطة واحتياجاتها المالية وغير ذلك. لكن هذه ابرز المعاملات المتعلقة - 02:25:06
المتعلقة بالافراد يمكن الان نختم معاملة مهمة للافراد الا وهي معاملات الاستثمار في الاسهم استثمار في الاسهم الاستثمار في الاسهم ذكرنا نحن في الشركات المساهمة ان الشركات على ثلاثة انواع من حيث الانظباط الشرعي - 02:25:22

هناك شركات ذات نشاط مباح وتلتزم في جميع تعاملاتها بالشريعة في اقراضها واقتراضها وتمويلها وتمويلاتها هذا لا اشكال فيه ان شاء الله تعالى في جوازها وهناك معاملات او شركات يكثر ويغلب فيها الحرام - 02:25:42

وهذه لا اشكال في تحريمها ومنعها وهي الشركات مثلا البنك الربوية او شركات الاعلام الفاسد او غير ذلك وهناك شركات ذكرنا ان اغلبها مباح وتعامل بالأنشطة المباحة ويوجد فيها قليل من المعاملات المحرمة - 02:25:59
بعض العلماء قالوا انه باعتبار ان يوجد فيها معاملة محرمة فانها ممنوع الاستثمار فيها وبعض العلماء قال انه لا مانع من استثمار في هذه الشركة وان اشتغلت على قليل محرم - 02:26:21

باعتبار ان الاغلب هو المباح واحتلط الحرام بالحال على شكل لا يمكن اخراج هذا الحرام من هذا الحال نحن نقول انه يجوز الاستثمار فيها بضوابط هذا القول الثاني الاستثمار في هذه ضوابط وهو ان الانسان ينكر الحرام - 02:26:33
من خلال مجلس الادارة ومن خلال غيره. الامر الثاني ان يكون يسيرا الامر الثالث ان يخرجه من ماله فلا يدخله في ماله فلا يدخله في ماله. معنى لو كان الحرام مثلا - 02:26:55

يرد على السهم في التوزيعات مثلا بعض يعني مثلا بعض هلات محرمة او شيء من هذا فان الانسان يخرجها من مال هذا القول الثاني في المسألة الحقيقة اني متوقف في هذه المسألة - 02:27:07

لكن هذى القولين هي اهم القوالي الواردة في هذه المسألة. القول الاول المنع باعتبار وجود الحرام ولو كان يسيرا القول الثاني يقولون للحال ما دام هو الغالب وهو الاكثر والحرام يسير ولا يمكن للانسان ان يميز الحرام من الحال - 02:27:20
ان يفصل حرام عن الحال ما هو بيميزه ان يفصل حرام عن الحال يقولون يجوز له ان يستثمر ثم بعد ذلك اذا جاءته الارباح يخرج

منها ما يتعلق بالحرم. يعني هذه هي الاقوال في هذه المسألة. طيب نقف عند هذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى -

02:27:38

واله وصحبه وسلم عندنا بس تكريم لبعض المشاركين في الانشطة اخونا عبد الله فتح لنا هذا الجهاز الا لولا الانسان انه يتركهم اذا كان له مصلحة هو يعني اودع الاموال عندهم مهب لاجل موب لاجل اعانتهم وانما هو له مصلحة - 02:27:55

هذا جاهز احسن اختار روح السلاح ما تبغاه انت طيب لا بالعكس طيب انهم يتتفقون حيث انه يختار السلعة اللي يبغها يقول وش تبغى هذي اللي يبغها عشان لا يختلفون بعدين - 02:28:20

طيب هناك عدد من الاخوة الذين شاركوا في الانشطة اولهم اخونا عماد عmad الحلفاوي تفضل ابو سعد عبد الله غالب ابو فهد العمودي هذا حق اخر نشاط جزاك الله خير - 02:28:50

فهد العمودي طيب وبالنسبة للأخوات بسمة الكثيري وخدجية علي سوقي وليلى محمد وهيفاء سالم شاكر ونجوى احمد حمدي وعائشة مسمار وصفاء علي اسار الرباعي وفاطمة العديني ويسرا محمد فضل جزاهم الله خير اجزاء - 02:29:23

مشاركات مشاركات اكثر من المشاركين النشاط الاخيرها طيب اه اذا نقف عند هذا القدر نقف عند هذا القدر اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعل اجتماعنا هذا اجتماعا مرحوما ويجعل تفرقنا من بعده تفرقا معصوما - 02:29:54

اوسي حقيقة نفسي واخواني جميعا واخواتي جميعا مواصلة تعلم العلم الشرعي ومواصلة آآ حضور الدروس العلمية وقراءة الكتب العلمية حفظ المتون العلمية ان لا ينقطع الانسان عن العلم الشرعي. الانسان طالما يطلب العلم فهو في خير - 02:30:24

والى خير ان شاء الله تعالى وطلب العلم عبادة وهو فريضة على كل مسلم وعلى كل مسلمة فيما يحتاجه في فرائض دينه ودنياه والملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع. مثل ما اخبر النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يزيدنا واياكم علماء. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 02:30:42

جزى الله - 02:31:03